الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

كليـة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسـم العـلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم اقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

دراسة تحليلية لتطور قانون النقد والقرض على النظام المصرفي الجزائري (الفترة من 1962-2023)

إعداد الطلبة:

–معوش نسيمة

–غيلاني أميرة

–بن مبارك خير الدين

تحت إشراف الأستاذة:

–أمال بوسواك

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
دريدي بشير	دكتور	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	رئيسا
أمال بوسواك	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	مشرفا ومقررا
عزي خليفة	دكتور	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	مناقشـا

السنة الجامعية: 2024/2023

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

كليـة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسـم العـلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم اقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

دراسة تحليلية لتطور قانون النقد والقرض على النظام المصرفي الجزائري (الفترة من 1962-2023)

إعداد الطلبة:

–معوش نسيمة

–غيلاني أميرة

–بن مبارك خير الدين

تحت إشراف الأستاذة:

–أمال بوسـواك

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
دريدي بشير	دكتور	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	رئيسا
أمال بوسواك	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	مشرفا ومقررا
عزي خليفة	دكتور	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	مناقشـا

السنة الجامعية: 2024/2023

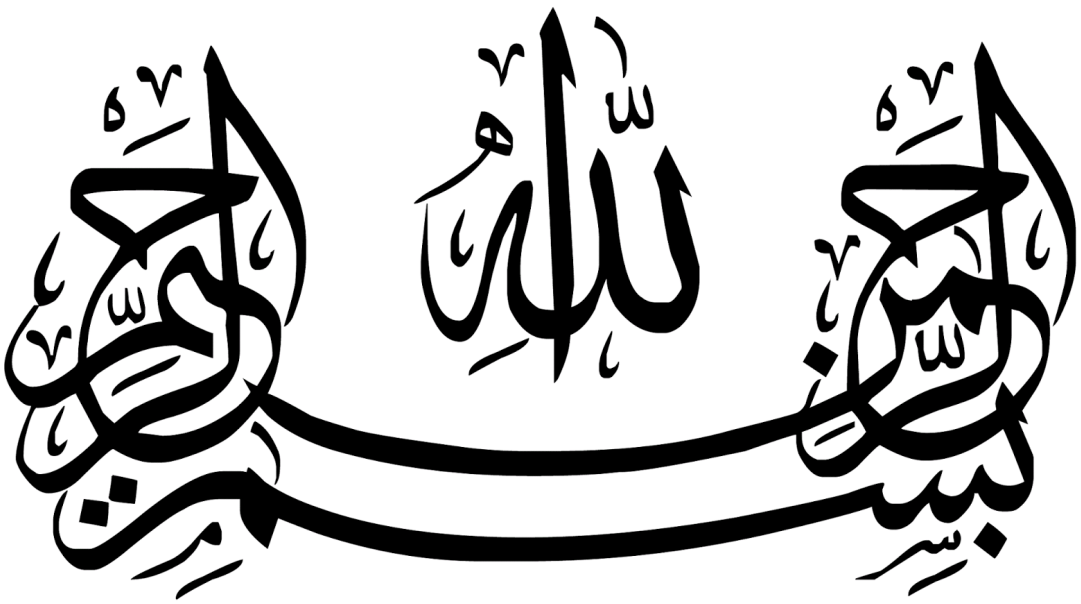
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حبًّا وشكرا وامتنانا على البدء والختام

(وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

لم تكن الرحلة قصيرة ولا ينبغي لها أن تكون لم يكن الحلم قريبا لا الطريق كان محفوفا بالتسهيلات لكننا فعلناها فالحمد لله الذي يسر البدايات وبلغنا بفضله وكرمه

نهدي تخرجنا إلى من نحمل اسمه بكل فخر

إلى النساء التي جعلت منا طلبة طموحين وسهلوا علينا الصعاب بدعائهم الخفي إلى القلوب الحنونة والشموع اللاتي كانت لنا في الليالي المظلمة

أمهاتنا حفظهم الله

إلى خيرة أيامنا وصفوتها كانوا لنا سندا وداعمين ومشجعين أزاحوا عن طريقنا المتاعب ممهدين الطريق زارعين الثقة والإصرار بداخلنا سندي وكتفنا الذي نستند عليه دائما إلى الذين غمرونا بالحب والتوجيه امدونا بالقوة إلى الذين لطالما كانوا الظل لهذا النجاح

إلى أصدقائنا السنين وأصحاب الشدائد وملهمين نجاحنا إلى من رسموا بسمتنا وقت الصعاب إلى من ذكرونا بمدى قوتنا واستطاعتنا إلى الذين لا يحبطوننا ويؤمنون بشجاعتنا

إلى الشموع التي تنير لنا الطريق دوما

صديقاتي/ أصدقائي

وأخيراً من قال نحن لها "نالها" ونحن لها أن أبت رغما عنها أتينا بها ما كنا لنفعل لولا توفيق من الله ها هو اليوم العظيم هنا اليوم الذي أجرينا وسنوات الدراسة الشاقة حالمة فيها حتى توالت بمنه وكرمه لفرحة التمام الحمد لله الذي به خيرا وأملا إلا وأغرقنا سرورا وفرحا ينسينا مشقتنا.

نسيمة، أميرة، خير الدين

شكر وعرفان

بسم الله الرحمان الرحيم

بداية الشكر لله عز وجل على نعمة الصبر والقدرة على إتمام هذا البحث العلمي، والذي ألهمنا الصحة والعافية والعزيمة

نتقدم بأجمل العبارات الشكر والامتنان والتقدير إلى

أستاذتنا الغالية المشرفة **"بوسواك أمال"** على كل ما قدمته لنا من توجيهات ومعلومات قيمة ساهمت في إثراء موضوع دراستنا في جوانبها المختلفة، وعلى الدعم المعنوي لإتمام هذا العمل.

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على تطور قانون النقد والقرض 90-10 على النظام المصرفي الجزائري حيث شهدت الجزائر تحولات اقتصادية هامة، مما دفع بالحكومة إلى إجراء تعديلات مستمرة على قوانين النقد والقرض لتواكب هذه التحولات وتعزز الاستقرار المالي والاقتصادي. حيث اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي خلال السنوات الأخيرة إلى تبني الحكومة سياسات استراتيجية لتحسين بيئة الأعمال وتشجيع الاستثمار في القطاع المصرفي، مما دفع بالتعديلات على قوانين النقد والقرض لتعزيز الثقة في النظام المصرفي وتعزيز الشفافية والمراقبة. كما خلصت هذه الدراسة لمجموعة من تطلعات الجزائر نحو الاقتصاد الرقمي وتعزيز التكنولوجيا المالية أيضًا تركت بصمتها على تعديلات قانون النقد والقرض، حيث تم تشجيع الابتكار وتبني التكنولوجيا لتحسين الخدمات المصرفية وتوفيرها بشكل أكثر فاعلية وفعالية. أوصت الدراسة بشكل عام، فإن تطورات قانون النقدي والمصرفي 23-09 في الجزائر عكست جهود الحكومة في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة وتحسين البيئة المصرفية لتلبية احتياجات الاقتصاد الوطني وتحقيق رؤية النمو المستدام.

الكلمات المفتاحية: النظام المصرفي، قانون النقد والقرض 90-10، قانون النقدي والمصرفي 23-09، البنوك والمؤسسات المالية، بنك الجزائر.

Summary

This study aims to identify the development of the Monetary and Loan Law 90-10 on the Algerian banking system, as Algeria witnessed important economic transformations, which prompted the government to make continuous amendments to the Monetary and Loan Laws to keep pace with these transformations and enhance financial and economic stability. This study relied on the descriptive approach. During recent years, the government adopted strategic policies to improve the business environment and encourage investment in the banking sector, which prompted amendments to the monetary and loan laws to enhance confidence in the banking system and enhance transparency and monitoring. This study also concluded that a set of Algeria's aspirations towards the digital economy and the promotion of financial technology also left its mark on the amendments to the Monetary and Loan Law, where innovation and the adoption of technology were encouraged to improve banking services and provide them more efficiently and effectively. The study recommended that, in general, the developments of Monetary and Banking Law 23-09 in Algeria reflected the government's efforts to achieve comprehensive and sustainable development and improve the banking environment to meet the needs of the national economy and achieve the vision of sustainable growth.

Keywords: banking system, monetary and loan law 90-10, monetary and banking law 09-23, banks and financial institutions, Bank of Algeria, financial stability .

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
الإهداء	-
شكر وعرفان	-
قائمة المحتويات	I
قائمة الجداول	IV
قائمة الأشكال	V
قائمة الملاحق	VI
مقدمة	أ
الفصل الأول: عموميات حول الجهاز المصرفي	
تمهيد	9
المبحث الأول: ماهية الجهاز المصرفي الجزائري	9
المطلب الأول: مفهوم الجهاز المصرفي الجزائري	12
المطلب الثاني: مكونات الجهاز المصرفي الجزائري	12
الفرع الأول: البنك المركزي	13
الفرع الثاني: البنوك التجارية	14
الفرع الثالث: البنوك المتخصصة	14
الفرع الرابع: البنوك الإسلامية	14
المطلب الثالث: وظائف وأهداف الجهاز المصرفي الجزائري	16
الفرع الأول: وظائف الجهاز المصرفي الجزائري	16
الفرع الثاني: أهداف الجهاز المصرفي	28
المبحث الثاني: قانون النقد والقرض 90-10 مفهومه أهدافه ومبادئه	20
المطلب الأول: مدخل إلى قانون النقد والقرض 90-10	20
المطلب الثاني: دوافع ومبررات صدور قانون النقد والقرض 90-10	21
المطلب الثالث: مبادئ قانون النقد والقرض 90-10	22
المبحث الثالث: النظام المصرفي قبل قانون النقد والقرض 90-10	25
المطلب الأول: النظام المصرفي قبل مسيرة الإصلاحات	25

المطلب الثاني: إصلاحات السبعينات والثمانينات	**27**
الفرع الأول: إصلاحات السبعينات	**27**
الفرع الثاني: إصلاحات الثمانينات	**28**
المطلب الثالث: إصلاحات التسعينات	**29**
المبحث الرابع: الجهاز المصرفي على ضوء قانون النقد والقرض 90-10	**30**
المطلب الأول: هيكل النظام النقدي على ضوء قانون النقد والقرض 90-10	**30**
المطلب الثاني: هيئات الرقابة في النظام البنكي الجزائري	**33**
المطلب الثالث: أهم تعديلات قانون النقد والقرض 90-10 في ظل أزمة البنوك الخاصة	**35**
خلاصة الفصل	**37**
الفصل الثاني: تطورات قانون النقد والقرض وأهم التعديلات التي طرأت عليها	
تمهيد	**39**
المبحث الأول: إصلاحات الجيل الثاني إلى غاية 2010	**40**
المطلب الأول: إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 قبل عام 2003	**40**
المطلب الثاني إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 2003 وسنة 2004	**41**
المطلب الثالث: إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 2008 وسنة 2009	**43**
المبحث الثاني: إصلاحات الجيل الثاني من 2010 الى غاية 2014	**45**
المطلب الأول: الأمر 04/10 الصادر 08/26 2010	**45**
المطلب الثاني: النظام 01/13 المؤرخ في 04/08 2013	**46**
المطلب الثالث: النظام رقم 01/14 المؤرخ في 06/16 2014	**47**
المبحث الثالث: إصلاحات الجيل الثالث (القانون النقدي والمصرفي 23-09 لسنة 2023)	**48**
المطلب الأول: تعديلات قانون النقد والقرض 11/03 2017	**48**
المطلب الثاني: تعديلات قانون النقدي والمصرفي 09/23 2023	**49**
خلاصة الفصل	**50**
الفصل الثالث : الدراسة تحليلية وتقييمية لتطورات قانون النقد والقرض	

تمهيد	**52**
المبحث الأول: تقييم قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023 من نقاط قوة وضعف	**53**
المطلب الأول: تقييم قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023 من حيث نقاط القوة	**53**
المطلب الثاني: تقييم قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023 من حيث نقاط الضعف	**55**
المبحث الثاني: تحليل مستجدات قانون النقدي والمصرفي 23-09 لسنة 2023 على تطوير النظام المصرفي الجزائري	**56**
المطلب الأول: أثر قانون النقدي والمصرفي 23-09 لسنة 2023 على متغيرات النظام المصرفي الجزائري	**56**
المطلب الثاني: التأثيرات والتحديات التي تواجه تطبيق قانون النقدي والمصرفي 32-09 لسنة 2023	**62**
خلاصة الفصل	**65**
خاتمة	**67**
قائمة المصادر والمراجع	**71**
الملاحق	**77**

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
1	أهمية الجهاز المصرفي	**11**
2	مكونات الجهاز المصرفي	**15**

مقدمـــة

ورثت الجزائر بعد استقلالها للاحتلال الفرنسي نظام مصرفي ضعيف كونه تابع لفرنسا مما استدعى السلطات الجزائرية في التفكير في بناء نظام مصرفي جديد يتمتع بالاستقلالية عن النظام الفرنسي، ويستجيب مع التطلعات الشعب الجزائري قصد بناء جهاز مصرفي قوي ذو ركائز ويساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة ويواكب التحولات الاقتصادية الجديدة ومن أهم الإصلاحات قانون النقد والقرض. ولقد كان قانون النقد والقرض 90-10 يساعد عن تنظيم العمليات المصرفية ويواكب التحولات الاقتصادية الجديدة، ويعطي انطلاقة حقيقة للبنوك الجزائرية

ويعتبر صدور القانون رقم 90/10 المتعلق بالنقد والقرض بتاريخ 14/04/1990م، بمثابة الوثبة النوعية في تجسيد عملية الإصلاحات الاقتصادية التي وضعتها الجزائر للانتقال من اقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، حيث جاء قانون النقد والقرض 90-10 لإصلاح النظام البنكي وإعطاء المهام الحقيقية لكل من الخزينة العمومية والبنك المركزي، والبنوك التجارية، وكذا تحديد العلاقة بصفة واضحة بين مختلف الفاعلين في النظام البنكي والمالي، ويعتبر إصلاح النظام البنكي من أهم مشاريع الإصلاح الجاري مباشرتها في الجزائر ضمن مجموعة الإصلاحات الاقتصادية الأخرى، وتستمد عملية الإصلاح البنكي أهميتها كون القطاع يشكل أحد أهم العوامل التي تحدد مستقبل العلاقات الاقتصادية بين الجزائر وشركائها الاقتصاديين، فالعمل البنكي لم يعد محصورا في نطاق ضيق التطبيق بين مجموعة من المتعاملين، بل أصبح قطاعا يؤثر في سلوكيات الأفراد والمؤسسات على اختلافها، وهو يسعى لتوفير الظروف الملائمة التي تسمح للاقتصاد بالتطور والنمو وتحقيق الاستقرار الضروري لإحداث التنمية الاقتصادية.

1-إشكالية الدراسة:

كيف أثر تطور قانون النقد والقرض 90-10على النظام المصرفي في الفترة من 1962 إلى 2023؟

2- الأسئلة الفرعية:

- فيما تكمن أهمية الجهاز المصرفي الجزائري؟
- ما هي أهم التعديلات التي تم إجراؤها على قانون النقد والقرض 90-10؟
- ما هي تأثيرات هذه التعديلات على هيكل النظام المصرفي الجزائري ووظائفه؟
- كيف ساهمت التطورات القانونية في تعزيز الاستقرار المالي والنقدي في الجزائر؟
- ما هي التحديات التي تواجه تطبيق قانون النقدي والمصرفي 23-09 في الجزائر؟

3-فرضيات الدراسة

- **الفرضية الرئيسية:** ساهم تطور قانون النقد والقرض 90-10 بشكل كبير في تشكيل النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة من 1962 إلى 2023، حيث أدت التعديلات المتتالية على القانون إلى تحسين كفاءة وفعالية النظام المصرفي وتعزيز استقراره.
- **الفرضيات الفرعية:**
- شهدت الفترة من 1962 إلى 1986 هيمنة القطاع العام على النظام المصرفي الجزائري، بينما تميزت الفترة من 1986 إلى 2003 بمرحلة الانفتاح المصرفي وتعددية المؤسسات المالية.
- ساهمت التعديلات التي تم إجراؤها على قانون النقد والقرض 90-10 في الجزائر في تحسين حوكمة المصرفية وتعزيز الشفافية المالية.
- أدت التطورات القانونية إلى تعزيز دور البنك الجزائر في الحفاظ على الاستقرار المالي والنقدي.
- لا تزال هناك بعض التحديات التي تواجه تطبيق قانون النقدي والمصرفي 23-09 في الجزائر، مثل البيروقراطية ونقص الوعي المالي.
- سيشهد النظام المالي والمصرفي المزيد من التطورات على قانون النقدي والمصرفي 23-09 في الجزائر، بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية.

4-أهمية الدراسة

- تساهم الدراسة في فهم مسار تطور النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال، وتحديد العوامل القانونية التي ساهمت في تشكيله.
- تتيح الدراسة فهم التطورات الاقتصادية والسياسية التي أثرت على تطور قانون النقد والقرض 90-10.
- تُقدم الدراسة تحليلًا معمقًا لقانون النقد والقرض 90-10 الجزائري، وتُوضح التعديلات التي طرأت عليه خلال الفترة المذكورة.
- تُساهم الدراسة في تحديد التحديات التي تواجه تطبيق قانون النقد والقرض 90-10 في الجزائر، وتُقدم اقتراحات لحلها.

- تُقدم الدراسة تصورات للمستقبل المحتمل للنظام المصرفي الجزائري، وتُحدد العوامل التي قد تؤثر على تطوره.
- تُفيد الدراسة الباحثين والممارسين في مجال القانون والتمويل، وتُساعدهم على فهم التعقيدات القانونية للنظام المصرفي الجزائري.

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها:

- ✓ تحديد المراحل الرئيسية لتطور قانون النقد والقرض 90-10 في الجزائر خلال الفترة المذكورة.
- ✓ تحليل أهم التعديلات التي تم إجراؤها على قانون النقد والقرض 90-10.
- ✓ تقييم آثار هذه التعديلات على هيكل النظام المصرفي الجزائري ووظائفه.
- ✓ تحليل دور قانون النقدي والمصرفي 23-09 في تعزيز الاستقرار المالي والنقدي في الجزائر.
- ✓ تحديد التحديات التي تواجه تطبيق قانون النقدي والمصرفي 23-09 في الجزائر.
- ✓ استشراف التطورات المستقبلية لقانون النقدي والمصرفي 23-09 في الجزائر.

6-دوافع اختيار الموضوع

- ✓ تأتي هذه الدراسة في وقت يشهد فيه النظام المصرفي الجزائري العديد من التطورات والتحديات.
- ✓ بروز دور إصلاحات النظام المصرفي في النهوض بالتنمية الاقتصادية.
- ✓ الاهتمام المتزايد بالنظام البنكي والدور الذي يلعبه في الاقتصاد الجزائري.
- ✓ ارتباط هذا الموضوع بالتخصص الذي ندرس فيه اقتصاد نقدي وبنكي.
- ✓ معرفة أهم الإصلاحات المصرفية التي مر بها القطاع المصرفي.

7-المنهج المعتمد

في هذه الدراسة وبغية الوصول للنتائج المطلوبة، تم استخدام المنهج الوصفي والتحليلي للإجابة عن تساؤلات الدراسة ولتحقيق أهدافها، فقد تم الاعتماد على أسلوبين متكاملين الأول وصفي، يتمثل في أسلوب الدراسة المكتبية من خلال مسح الأدبيات النظرية الحديثة منها والقديمة أو من خلال الاطلاع على بحوث تطبيقية ودراسات ميدانية سابقة، للكشف عن بعض الحقائق والقضايا ذات الصلة بموضوع الدراسة وتحديدا بمتغيرات الدراسة، ومن أجل بلورة الإطار الفكري والسياق النظري لموضوع الدراسة وتوصيف متغيراتها، وتوضيح علاقاتها وخصائصها، الثاني تحليلي حيث تم القيام بتحليل وتقييم

لتطورات قانون النقد والقرض 90-10 وإبراز أهم نقاط القوة والضعف لقانون القد والقرض 90-10 قبل 2023 وأيضا التأثيرات والتحديات التي تواجه تطبيق قانون النقدي والمصرفي23-09.

8-محتوى البحث

لمعالجة هذا الموضوع انطلقنا بالاعتماد على الخطة التالية:

مقدمة البحث: والتي عالجنا فيها الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية وفرضيات البحث، وكذا من أهداف وأهمية وحدود البحث، وهذا لإعطاء نظرة عامة على الموضوع المدروس.

- الفصل الأول: حيث تضمن الفصل الأول عموميات حول الجهاز المصرفي وقانون النقد والقرض 90-10، حيث اشتمل على أربع مباحث يأتي مضمونها على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية الجهاز المصرفي، المبحث الثاني: قانون النقد والقرض 90-10 مفهومه أهدافه ومبادئه،

في المبحث الثالث: النظام المصرفي قبل قانون النقد والقرض (10/90)، أما المبحث الرابع: الجهاز المصرفي على ضوء قانون النقد والقرض 90-10.

- الفصل الثاني: تطرقنا في الفصل الثاني لتطور قانون النقد والقرض 90-10 وأهم التعديلات التي طرأت عليه، حيث تضمن المبحث الأول: تعديلات قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2010، في المبحث الثاني: إصلاحات الجيل الثاني إلى غاية 2010 إلى غاية 2014، أما في المبحث الثالث: إصلاحات الجيل الثالث (القانون النقدي المصرفي 23-09)
- الفصل الثالث: الدراسة التحليلية وتقييمية لتطورات قانون النقد والقرض 90-10، حيث تضمن المبحث الأول: تقييم قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023 من نقاط قوة وضعف، أما المبحث الثاني: تحليل مستجدات قانون النقدي والمصرفي 23-09 على تطوير النظام المصرفي الجزائري.

9- الدراسات السابقة

لقد تم الاطلاع على العديد من الدراسات السابقة، والتي لها علاقة وإن كانت جزئيا بموضوع البحث في الجانب النظري، فالملاحظ أن هناك قلة في الدراسات التي تناولت الموضوع بشكل عام، وعليه سيتم تقديم بعض الدراسات السابقة والتي نذكر منها ما يلي:

- **الدراسة الأولى: مذكرة جواني صونيا، 2024/2023 بعنوان أثر المخاطر المالية على كفاية رأس المال في البنوك التجارية –دراسة قياسية لعينة من البنوك السعودية** [1] ما هو أثر المخاطر المالية على كفاية رأس المال في البنوك التجارية السعودية خلال الفترة 2008-2021؟ حيث توصلت الدراسة إلى وجود أثر سلبي ذو دلالة إحصائية لكل من مخاطر الائتمان، مخاطر السيولة، مخاطر سعر الفائدة على كفاية رأس المال، ووجود أثر إيجابي ذو دلالة إحصائية لمخاطر على كفاية رأس المال، وعدم وجود أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر سعر الصرف على كفاية رأس المال لابد من التأكيد على البنوك بضرورة الالتزام الصارم بالمتطلبات التنظيمية المتعلقة بكفاية رأس المال وإدارة المخاطر للحفاظ على رأسمالها واستمراريتها.
- **الدراسة الثانية: مجلة عدوان علي، بن سماعين حياة، 2022 بعنوان دراسة تحليلية لواقع الكتلة النقدية في الجزائر في ظل قانون النقد والقرض** [2] ماهي التغيرات التي طرأت على الكتلة النقدية خلال الفترة 1990-2020 في إطار تعديلات قانون النقد والقرض؟ في محاولة الإجابة على السؤال: يرجع هذا إلى زيادة الأرصدة النقدية الخارجية الناتجة عن ارتفاع عائدات المحروقات إضافة إلى تنفيذ برامج الإنعاش الاقتصادي وتحقيق الاستقرار المالي والنقدي.
- **الدراسة الثالثة: مجلة زواري فضيلة وآخرون، 2021 أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار اصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990–2017** [3] في محاولة الإجابة على السؤال: فيما تتمثل أهم تعديلات قانون النقد والقرض وما هي آثارها على مسار إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية؟ في محاولة الإجابة على السؤال: تمثلت هذه التعديلات استجابة لمتطلبات الظروف الاقتصادية والمالية، ومن أهم آثارها على اصلاح المنظومة البنكية منها تلقي الأموال بالنسبة للبنوك التجارية، تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية ولكن دون تستعمل أموال الغير بالنسبة للمؤسسات المالية.

---

[1] جواني صونيا، **"أثر المخاطر المالية على كفاية رأس المال في البنوك التجارية -دراسة قياسية لعينة من البنوك السعودية خلال الفترة 2008-2021"**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث، تخصص ادارة مالية، شعبة علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2024/2023.

[2] عدوان علي، بن سماعين حياة، **"دراسة تحليلية لواقع الكتلة النقدية في الجزائر في ظل قانون النقد والقرض خلال الفترة (1990-2020)**، دفاتر البحوث العلمية، المجلد 10، العدد 1، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2022.

[3] زواري فضيلة وآخرون، **"أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار اصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990-2017"**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 05، العدد 01، مارس 2021.

– الدراسة الرابعة: مذكرة شليق رابح، 2020 بعنوان أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الائتمانية في المصارف التجارية الجزائرية[1] في محاولة الإجابة على السؤال: إلى أي مدى تؤثر الديون المتعثرة بالبنوك التجارية الجزائرية على السياسة الاقراضية خلال الفترة 2000-2017؟ استخدمت المنهج الوصفي ومنهج الدراسة الحالة في التحليل، كما استخدمت طريقة المربعات الصغرى في القياس باستخدام برنامج EVIESS9، توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن للديون المتعثرة أثلا دال معنويا موجب على حجم القروض المصرفية بالبنوك التجارية، وأثر دال معنويا سالب على سعر الخصم، وأثر دال معنويا موجب على مخصصات خسائر القروض، ولا توجد علاقات ذات دلالة إحصائية بين الديون المتعثرة وسعر الفائدة الحقيقي بالبنوك التجارية.

–الدراسة الخامسة: مذكرة سعيدي أمينة، بجين أمينة (2017) بعنوان مركز المخاطر كهيئة رقابية ودورها في الحد من المخاطر القروض البنكية –دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة أدرار–[2] إلى أي مدى يساهم تطبيق نظام مركزية المخاطر في الحد من مخاطر القروض البنكية؟ في محاولة الإجابة على الإشكالية: يساهم نظام مركزية المخاطر في الحد من مخاطر القروض البنكية من خلال محاولة التقليل من مخاطر الائتمان في البنوك التجارية، وخضوع النظام المصرفي في الجزائر إلى عدة تغييرات وهذا نتيجة للتحولات التي طرأت على الساحة المصرفية الدولية وانعكاسات العولمة والدخول في مجال المنافسة وتحقيق كفاءة النظام.

الفجوة البحثية: تُشير الدراسات السابقة في مجال تطور قانون النقد والقرض 90-10 على النظام المصرفي الجزائري إلى بعض الفجوات البحثية التي يمكن معالجتها من خلال هذه الدراسة، ونذكر من أهمها: افتقار المكتبة إلى دراسات شاملة تُحلل تطور قانون النقد والقرض 90-10 على النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة من 1962 إلى 2023. وتُركز معظم الدراسات على

[1] شليق رابح، **"أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الائتمانية في المصارف التجارية الجزائرية -دراسة قياسية تحليلية الفترة 2017/2000"**، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2020/2019.

[2] سعيدي أمينة، بجين أمينة، **"مركز المخاطر كهيئة رقابية ودورها في الحد من المخاطر القروض البنكية -دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة أدرار-"**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص مالية مؤسسة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2016/2015.

جوانب محددة من الموضوع، مثل التحولات القانونية في فترة معينة، أو تأثير قانون النقد والقرض 90-10 على قطاع معين من النظام المصرفي.

بشكل عام، تُسعى هذه الدراسة إلى معالجة الفجوات البحثية المذكورة أعلاه، وتقديم دراسة تحليلية شاملة تُساهم في فهم مسار تطور قانون النقد والقرض 90-10 على النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة من 1962 إلى 2023. وتُساهم دراسة كهذه في فهم نقاط القوة والضعف في النظام القانوني الجزائري، وتحديد أفضل الممارسات العالمية التي يمكن تبنيها. كذلك تُساهم هذه الدراسة في سدّ هذه الفجوة من خلال تقديم تصورات للمستقبل المحتمل للنظام القانوني الجزائري، وتحديد التحديات والفرص التي قد تواجهه. وتُقدم الدراسة توصيات لتحسين النظام القانوني الجزائري وتعزيز استقراره، وتُساهم في تطوير المعرفة العلمية في مجال القانون المالي.

10- صعوبات الدراسة

واجهنا في هذه الدراسة بعض الصعوبات المتمثلة في:

- صعوبة تحليل المواد القانونية الصادرة في قانون النقدي والمصرفي 23-09.
- صعوبة الحصول وجمع المعلومات من بنك الجزائر.
- تعتبر هذه الدراسة متفرعة لمختلف أوجه المتغيرات والمؤشرات مما شكل صعوبة كبيرة في عرضها من جانبها النظري وكذلك التحليلي والتطبيقي والذي أخذ منا وقتا كبير.

الفصل الأول:

عموميات حول الجهاز المصرفي

تمهيد

يعد الجهاز المصرفي الجانب الرئيسي للقطاع المالي لأية دولة، كما يعد جزءًا أساسيًّا في البناء الاقتصادي والاجتماعي السائد، حيث يتطلب البناء الاقتصادي وجود جهاز مصرفي متطور وفعال يعمل على توفير المتطلبات التمويلية، والتسهيلات الائتمانية، وتعبئة المدخرات، وتوفير بيئة استثمارية مستقرة وآمنة، ومنح الثقة للمستثمرين والمودعين، والتخصيص الأمثل للاستثمارات والموارد المالية، واستقرار أسعار الصرف، وتنسيق السياسات المصرفية النقدية والمالية، بالإضافة إلى سوق مالية فعالة ومتطورة قائمة على الشفافية، ومرتبطة بالبورصات العالمية، وتؤدي إلى تحسين تكاليف المعلومات والمعاملات، الأمر الذي يعزز التخصيص الكفء للموارد، وجذب الاستثمارات الأجنبية، وتحقيق انسياب رؤوس الأموال بين الدول، كما يقوم بكافة النشاطات التي تمارس بها العمليات المصرفية وبخاصة تلك المؤسسات التي تتعامل وتمنح الائتمان. ويشمل الجهاز المصرفي كلاً من البنك المركزي، والخزينة العامة، وعددًا من البنوك تختلف وفقًا لتخصصها. وقد زاد الوضع تأزما في نهاية الثمانينات خاصة بعد انخفاض أسعار البترول وارتفاع المديونية الخارجية، وعلى هذا الأساس بادرت الدولة إلى إعادة النظر في النظام الاقتصادي القائم آنذاك ووضع مجموعة قوانين وإصلاحات، ومن منطق هذه الإصلاحات تم وضع قانون النقد والقرض 90-10 الذي من أهم الدعائم الأساسية لتصحيح الاختلال، كما لجأت الجزائر إلى البنك الدولي وصندوق النقد الدولي من خلال تبني رامج الإصلاح الاقتصادي والهيكلي المالي.

وعليه سيتم التركيز في هذا الفصل على المفاهيم العامة حول الجهاز المصرفي الجزائري وقانون النقد والقرض من المباحث التالية:

انطلاقا من هذا الفصل سنحاول التطرق إلى:

المبحث الأول: ماهية الجهاز المصرفي

المبحث الثاني: قانون النقد والقرض 90-10 مفهومه أهدافه ومبادئه

المبحث الثالث: النظام المصرفي قبل قانون النقد والقرض (10/90)

المبحث الرابع: الجهاز المصرفي على ضوء قانون النقد والقرض 90-10

المبحث الأول: ماهية الجهاز المصرفي الجزائري

يعد الجهاز المصرفي الجانب الرئيسي للقطاع الاقتصادي لكل دولة، كما يعد جزءًا أساسيًّا في البناء الاقتصادي والاجتماعي السائد، فنجاح الاقتصاد يتماشى مع التنمية الاقتصادية. يندرج هذا المبحث في ثلاث مطالب ومن خلال هذا المحور سيتم التطرق إلى المطلب الأول المطلب الأول: مفهوم الجهاز المصرفي الجزائري، المطلب الثاني مكونات الجهاز المصرفي الجزائري والمطلب الثالث وظائف وأهداف الجهاز المصرفي الجزائري.

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الجهاز المصرفي، أهميته، وخصائصه فيما يلي:

أولا: تعريف الجهاز المصرفي الجزائري

لقد تعددت تعاريف الجهاز المصرفي، وسنذكر بعضها فيما يلي:

يقصد بالجهاز المصرفي: يقصد بالجهاز المصرفي مجموع البنوك والمصارف العاملة في بلد ما، وأهم ما يميزه عن غيره هو كيفية تركيب هيكله، وحجم المصارف التي يتكون منها، وكيفية توزيع فروع المصارف على بلد ما، ثم ملكية المصارف ودمجها وتوحيدها في كثير من دول العالم، ويتضح لنا أن هيكل الجهاز المصرفي يختلف من دولة لأخرى وفقًا لنظامها الاقتصادي، ودرجة الحرية التي يتمتع بها الجهاز المصرفي في رسم خططه وسياساته ووضع برامجه، أو مدى تدخل الدولة في توجيه الجهاز المصرفي وتنظيمه، وكذلك حاجة الاقتصاد القومي لنوع معين من البنوك.[1]

كما يعرف أيضا على أنه: "ذلك الجهاز الذي يتكون من مجموعة من الوسطاء الماليين، والذي يتم من خلاله تدفق الأموال السائلة والمدخرات نحو القروض والاستثمارات، والتي تمثل الأساس الائتماني للاقتصاد القومي ويعمل في إطار عدد من السياسات والتوجيهات التي يتولاها البنك المركزي والتنسيق مع السياسات الاقتصادية العامة في ظل مجموعة من القوانين المحكمة."[2]

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف الجهاز المصرفي على أنه: مجموعة المصارف أو البنوك التي تتبع أنظمة وقواعد محددة أو معينة.

---

[1] ياسر محمود احمد عبد الرحمان، محمد رجب صديق هاشم، " **تطور الاداء المالي بالجهاز المصرفي وأثره على النمو الاقتصادي المصري "خلال الفترة من 2008-2020**"، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد الثالث عشر، 2022، ص412

[2] هدى زمولي، عواطف مطرف، "**مكانة البنوك وتغير دورها في ظل تطور الأنظمة المالية والمصرفية**"، مجلة دراسات في الاقتصاد وادارة الاعمال، المجلد4، العدد2، جامعة باجي مختار، عنابة، 2021، ص269

ثانيا: أهمية الجهاز المصرفي

تظهر أهمية الجهاز المصرفي باعتباره المحرك الأساسي للتنمية الاقتصادية في الدولة وذلك من خلال ما يلي:

- ✓ زيادة النمو الاقتصادي وتشجيع عملية الادخار والاستثمار لدى المواطنين، وتعتبر البنوك الوسيطة بين رؤوس الأموال التي تبحث عن مجالات أو فرص في الاستثمار، وبين مجالات الاستثمار التي تسعى للحصول على الأموال.
- ✓ تشجيع التجارة الخارجية بتقديم التمويل غير المباشر بفتح الاعتمادات المستندية اللازمة لعمليات الاستيراد والتصدير.
- ✓ تشجيع الأسواق الأولية التي تستثمر وتصدر الأصول المالية التي ينجم عنها الأفراد خوفا من المخاطرة، كما أنها تلعب دورا هاما في التخفيض من مشكلة البطالة من خلال التوظيف الكامل.
- ✓ تقديم جميع الخدمات المالية اللازمة لأعمال المؤسسات والأفراد في تمويل الاستثمارات، وذلك بالرجوع إلى عملية التمويل بما يعود بالنفع على المجتمع، حيث يؤدي إلى زيادة فرص التشغيل وتخفيض مشكلة البطالة.[1]

الشكل رقم 01: أهمية الجهاز المصرفي

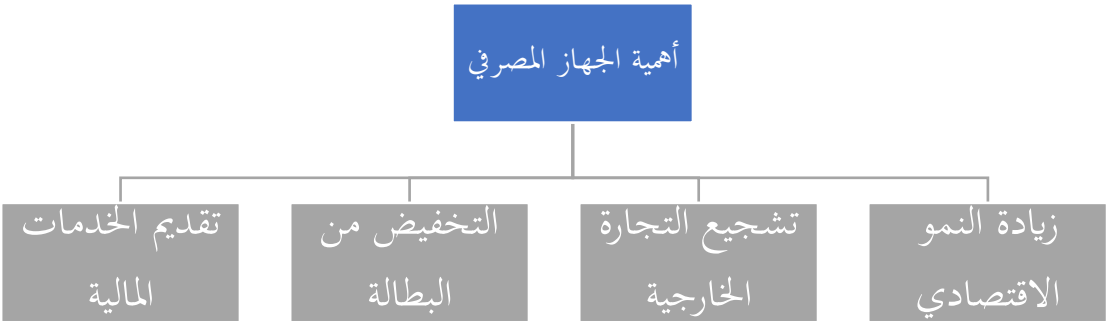

المصدر: من اعداد الطلبة

[1] الطاهر لطرش، **"الاقتصاد النقدي والبنكي"**، الديوان مطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص238

المطلب الثاني: مكونات الجهاز المصرفي الجزائري

يتكون الجهاز المصرفي عموما من البنك المركزي الذي يأتي في قمة الجهاز المصرفي، ومجموعة من البنوك التي يشرف عليها، وبالتالي سيتم التعرض في هذا المطلب إلى البنك المركزي والبنوك التجارية وكذا البنوك المتخصصة والإسلامية.

الفرع الأول: البنك المركزي

سنتطرق إلى تعريف البنك المركزي وأهم خصائصه:

أولا: تعريف البنك المركزي

هو مُنظّمةٌ مُستقلّة تُلزمها حكومة الدولة بإدارة الوظائف الماليّة الرئيسيّة، مثل إصدار عملة الدولة، والمحافظة على قيمتها النقديّة، والمساهمة في تنظيم كمية عرض النقد، ومُتابعة كافة العمليات الخاصّة بالمصارف التجاريّة ويُعرَّف البنك المركزيّ بأنّه المصرف الوطنيّ للدول، ويُساهم بتقديم مجموعةٍ من الخدمات المصرفيّة والماليّة لحكومة الدولة التي يتبع لها، ويَهتمّ بمُتابعة نظام البنوك التجاريّة، وتنفيذ السياسات الماليّة والنقديّة الخاصّة بالحكومة، ومن التعريفات الأخرى للبنك المركزيّ هو بنك يهتمُّ بوضع الخُطط الماليّة لحكومة الدولة، ويُساهم بتنفيذها، ويتحكّم بالأموال ضمن القطاع الاقتصاديّ.[1]

ثانيا: خصائص البنك المركزي

يمكن تحديد اهم الخصائص التي تتميز بها البنوك المركزية وكما يأتي:

1- تعد البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة. وان قراراتها يجب ان تكون متناسقة مع السياسة الاقتصادية العامة للبلد.

2 - يعد البنك المركزي ممثلا للسلطة النقدية التي تدير النظام النقدي في البلد.

3- تمثل البنوك المركزية مؤسسات لا تعمل من اجل تعظيم الربح وانما وجدت بهدف تحقيق الصالح العام للدولة

4- تركز البنوك المركزية جل اعمالها مع مؤسسات الحكومة والخزينة العامة والمؤسسات المصرفية الأخرى.

5- يمثل البنك المركزي المؤسسة الوحيدة في البلاد التي تحتكر اصدار مع الافراد العملة

6- يوجد في كل بلد بنك مركزي واحد باستثناء الولايات المتحدة الامريكية، حيث يوجد فيها

[1] مجد خضر، **"تعريف البنك المركزي"**، https://mawdoo3.com، 2024/03/24، 14:44

(١٢) مؤسسة للإصدار النقدي خاضعة لسلطة نقدية مركزية ممثلة بمجلس الاحتياط الفدرالي (Federal Reserve Board).[1]

الفرع الثاني: البنوك التجارية

سنتطرق إلى تعريف البنوك التجارية في الجهاز المصرفي وأهم خصائصه:

أولا: تعريف البنوك التجارية

البنوك التجارية هي البنوك التي تقوم بقبول الودائع من الأفراد حيث أنها تدفع عند الطلب أو لأجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمة ما يحقق خطة التنمية ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يستلزمه من عمليات مصرفية وتجارية والمالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي.

ثانيا: خصائص البنوك التجارية

خصائص البنوك التجارية كثيرة ومتنوعة نذكر بعضا منها: [2]

- ✓ رقابة البنك المركزي، تتأثر أعمال البنوك التجارية برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه، أن للبنك المركزي سلطة الرقابة على البنوك العاملة في الدولة، وتحديد النسب الخاصة بنشاطها مثل نسبة الاحتياطي القانوني، ونسبة السيولة، وتحديد أسعار الخصم، وتسعير بعض الخدمات.
- ✓ التعدد والتنوع، حيث تتعدد البنوك التجارية وتتنوع تبعاً لحاجة النشاط الاقتصادي إلى النقود الورقية والمعدنية والمصرفية، وحسب طبيعة التعاملات، وتنتشر فروع البنوك التجارية بين الأماكن المختلفة حسب التوزيع المكاني (الجغرافي) لهذا النشاط، أو أزمنة ممارسته.
- ✓ اختلاف النقود المصرفية عن النقود القانونية في قوة الإبراء، وتتزايد قوة ابراء النقود المصرفية بالمزيد من الثقة في أدوات البنوك التجارية وأعمالها، وبزيادة الوعي المصرّ وانتشاره بين السكان، وبالتعامل السليم بالقواعد والأنظمة والتعليمات التي تحكمه.
- ✓ تحقيق الأرباح، تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق الأرباح من خلال جميع الأعمال التي تمارسها سواء لعملائها أو للآخرين.

---

[1] البنك المركزي، **المفهوم النشأة والخصائص**، المحاضرة الرابعة، قسم ادارة الأعمال، كلية العلوم الادارية، جامعة المستقبل، 2024/2023، ص2

[2] هادي خليل، **"البنوك التجارية وظائفها، خلق الائتمان"**، كلية إدارة الأعمال، جامعة المنارة، ص8، 9

الفرع الثالث: البنوك المتخصصة

سنتطرق إلى تعريف البنوك المتخصصة في الجهاز المصرفي وأهم خصائصه:

أولا: تعريف البنوك المتخصصة

هي مؤسسات مصرفية متخصصة في تمويل قطاع أو فرع اقتصادي معين ويتم تمويلها لهذه القطاعات عن طريق الائتمان الذي تقدمه، وغالبا ما يكون الائتمان المصرفي للبنوك المتخصصة طويلة الأجل بحكم طبيعة النشاط الاستثماري القائم على القطاعات الزراعية والصناعية والسكنية لدى تسمى المصاريف الممولة لقطاع زراعي بالمصارف الزراعية، وهكذا للمصارف الصناعية والعقارية.[1]

ثانيا: خصائص البنوك المتخصصة:

تتسم البنوك المتخصصة بطبيعة خاصة تميزها عن البنوك التجارية، ولعل من أهم السمات المميزة لطبيعة هذه البنوك العناصر التالية:[2]

1. التخصص في تمويل قطاع واحد من قطاعات النشاط الاقتصادي أو تمويل نشاط اقتصادي محدد في الاقتصاد القومي
2. توفير القروض متوسطة وطويلة الأجل، حيث تزاول البنوك المتخصصة وظائفها في ظل شروط أيسر من البنوك التجارية سواء بالنسبة لأسعار الفائدة أو أقساط وفترات السداد، حتى ضمانات السداد
3. المشاركة في استثمارات الأنشطة والقطاعات التي تخدمها، وذلك بالمساهمة في رأس مال الشركة المساهمة التي تنشأ لتزاول أنشطة اقتصادية داخل القطاع
4. تتخطى وظيفة البنوك المتخصصة الوظيفة المصرفية إلى توفير الخبرات والاستشارات الفنية والمالية للقطاع الذي تخدمه
5. اعتماد البنوك المتخصصة الوظيفة المصرفية إلى توفير الخبرات والاستشارات الفنية والمالية للقطاع الذي تخدمه
6. تسمح أنظمة البنوك المتخصصة باللجوء إلى الاقتراض من الجمهور بإصدار سندات، بينما لا يتاح ذلك بالبنوك التجارية

---

[1] عبد الحكيم سويد، حسام معمري، **"دور البنوك المتخصصة في تمويل المقالات الاستثمارية – دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ورقلة من الفترة (2017-2021)"**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، تخصص مالية وبنوك، قسم علوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2022/2021، ص14

[2] **البنوك المتخصصة**، إضاءات، معهد الدراسات المصرفية، السلسلة السابعة، العدد7، الكويت، 2015، ص3، 4

7. تسمح البنوك المتخصصة بإمكانية قبول معونات غير مستردة لتدخل ضمن مكونات موارد التمويل لدى البنك، سواء من جهات محلية عامة أو خاصة، أو من جهات أجنبية (مؤسسات تمويلية دولية، حكومات، مؤسسات عامة أو خاصة) وهذا بالطبع لا يسمح به للبنوك التجارية بأي حال.

الفرع الرابع: والبنوك الإسلامية

سنتطرق إلى تعريف البنوك الاسلامية في الجهاز المصرفي وأهم خصائصه:

أولا: تعريف البنوك الاسلامية

هي مؤسسات مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) اخذا وعطاءا وتلتزم في نواحي نشاطها ومعاملاتها المختلفة بقواعد الشريعة الاسلامية.[1]

الشكل رقم 2: مكونات الجهاز المصرفي

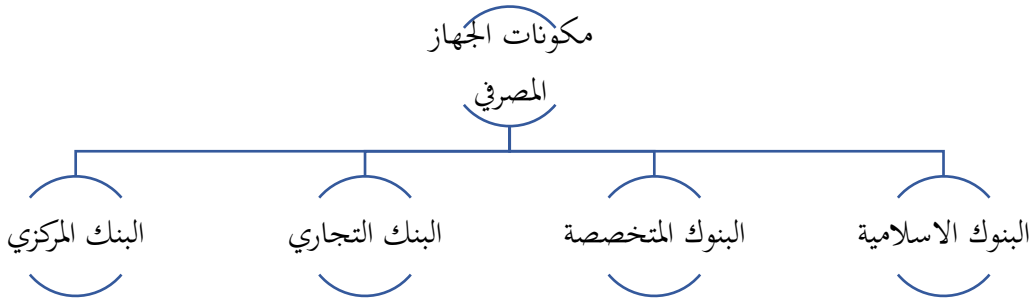

المصدر: من اعداد الطلبة

[1] طلحة عبد القادر وآخرون، **"واقع البنوك الإسلامية كبديل للبنوك التقليدية من منظور الكفاءة باستخدام أسلوب التحليل التطويقي للبيانات (DEA)"**، مجلة المالية والأسواق، ص52

ثانيا: خصائص البنوك الإسلامية

تتمثل خصائص البنوك الإسلامية فيما يلي: [1]

- ✓ يعتبر نشاط البنوك الإسلامية فكرا اقتصاديا مناسبا لمتطلبات الفرد والمجتمع في الزمان والمكان.
- ✓ تستمد البنوك الإسلامية أسس ومبادئ نشاطها من قواعد الشريعة الإسلامية.
- ✓ عدم التعامل بالفائدة الربوية في مجال العمل المصرفي، ومختلف مجالات أنشطتها الاقتصادية، الاجتماعية...إلخ.
- ✓ البنك الإسلامي كغيره من البنوك الأخرى التقليدية، يسعى لتحقيق الربح ويعمل على تعظيمه، بما يتلاءم، وقواعد الشريعة الإسلامية معتمدة في ذلك استخدام مختلف الأساليب والصيغ الإسلامية في التمويل والاستثمار.
- ✓ تأخذ البنوك الإسلامية شكلها المؤسساتي، وتقوم بوظائفها الإدارية والمصرفية، كاختيار الهيكل الإداري والوظائف المالية والإدارية الرشيدة وتدير القدرات البشرية، وحسن اختيار العملاء.
- ✓ يعتبر البنك الإسلامي نظام اجتماعي شامل يهدف إلى غرس القيم الإسلامية في المجتمع، في مختلف المعاملات الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية.

المطلب الثالث: وظائف وأهداف الجهاز المصرفي الجزائري

الفرع الأول: وظائف الجهاز المصرفي الجزائري

يقوم الجهاز المصرفي بتأدية عدة وظائف المسايرة كافة التطورات والتحولات التي تشغل الساحة المصرفية

أولا: وظائف البنك المركزي

برزت عدة وظائف للبنك المركزي أهمها: [2]

1. إصدار البنكنوت؛ ولهذا كان يُسمَّى البنك المركزي ببنك الإصدار؛ تمييزًا له عن البنوك الأخرى.
2. العمل على تثبيت النقد وجعله مُطابقًا لحاجة البلاد، وهذا أهمُّ عمل البنك المركزي، حتَّى قال بعض الكُتَّابِ في وصفِ البنك المركزي إنَّه البنك الذي يعملُ على تثبيتِ النقد.

[1] رايس حدة، مرغاد لخضر، **"رقابة البنك المركزي للبنوك الاسلامية في ظل نظام مصرفي معاصر"**، قسم الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص1، 2

[2] **البنك المركزي في العصور المختلفة**، هنداوي، https://www.hindawi.org/books/58379149/3/، 2024/05/01، 14:16

3. القيام بخدمات معيَّنة للحكومة والبنوك، فتستودعه الحكومة مالها وتقترضُ منه، وهو يعملُ على الوقايَةِ من الأزماتِ وعلاجها إذا وقعت، وهو أيضًا بنك البنوك تحتفظُ فيه بقدرٍ من مالها وتقترضُ منه عند الحاجة.
4. وضع سياسة للبنوك تمنعها من التنافس الضار وتمكِّنها من تأدية الائتمان على أتمِّ وجهٍ.
5. القيام تحت رقابة الحكومة بتوجيه الاقتصاد القومي في البلاد.
6. الاتصال بالبنوك المركزية الأُخرى والتعاون معها.
7. هذه هي الخطوط الخارجية لمهام البنك المركزي يذكرها الكتاب في عباراتٍ مُختلفةِ الشرح والتعليق

ثانيا: وظائف البنوك التجارية

الوظائف التقليدية للبنوك التجارية: والتي تشمل ما يلي: [1]

قبول الودائع: تقوم المصارف التجارية بتلقي الودائع من الجمهور مهما كانت وضعيتهم أشخاص طبيعيين أو معنويين أصحاب المؤسسات العمومية أو الخاصة وتشكل هذه الودائع إلى (ودائع تحت الطلب، ودائع جارية، ودائع لأجل، ودائع ادخارية، موارد الصرف التجاري)

تقديم القروض: تقوم المصارف التجارية (بالإقراض وكذلك السحب على المكشوف، فتح الاعتماد المستند، خصم الأوراق التجارية)، أي اعداد الأفراد والمؤسسات والمنشآت بالأموال اللازمة على أن يتعهد المقترض بسداد تلك الأموال والفوائد والعمولات المستحقة عليها، والمصارف دفعة واحدة أو على أقساط في التواريخ المحددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد أمواله.

الوظائف الحديثة للبنوك التجارية:

يسعى البنك جاهدا إلى رفع رقم أعماله وإلى تقليص وترشيد نفقاته وهذا ما جعله يطور من خدماته باعتبار أن المنافسة بين البنوك تعتمد على تقديم خدمات جديدة جيدة ومبتكرة للعمل على كسب ثقة العملاء ومن أبرز الخدمات الجديدة التي تقدمها البنوك ما يلي: [2]

- تقديم خدمات استشارية للمتعاملين معه من خلال مشاركته في إعداد الدراسات المالية المطلوبة لتحديد حجم التمويل الأمثل للمشروع

[1] كموم عبد القادر، **مرجع سبق ذكره**، ص 30، 31
[2] جواني صونيا، **"أثر المخاطر المالية على كفاية رأس المال في البنوك التجارية -دراسة قياسية لعينة من البنوك السعودية خلال الفترة 2008-2021"**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث، تخصص ادارة مالية، شعبة علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2024/2023، ص 9

- القيام بخدمات بالنيابة عن العملاء مثل إنجاز عمليات التحويلات النقدية بين العملاء والقيام بتحصيل شيكات وكمبيالات العملاء
- القيام بوظيفة أمناء الاستثمار لحساب عملائها الذين ليس لديهم من الوقت والخبرة ما يمكنهم من مباشرة عمليات الاستثمار بطريقة مضمونة وبدرجة كافية
- شراء وبيع الأوراق المالية وحفظها لصالح العملاء
- شراء وبيع العملات الأجنبية والقيام بعمليات تحويل العملة
- فتح الاعتمادات المستندية وإصدار خطابات الضمان وتمويل التجارة الخارجية السيد متولي، الاسواق
- سداد المدفوعات نيابة على الغير
- خدمات البطاقات الائتمانية
- تحصيل فواتير العملاء
- تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء
- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية من خلال تمويل المشاريع التنموية

ثالثا: وظائف البنوك المتخصصة

تتمثل وظائف البنوك المتخصصة فيما يلي:

البنوك الزراعية

إن القطاع الزراعي يحتل أهمية نسبية عالية في معظم الدول النامية، من حيث مساهمته في الناتج الوطني ومن حيث نسبة السكان العاملين في هذا القطاع. وعليه فالائتمان الزراعي يحظى باهتمام بالغ من حكومات ل النامية، بقصد تنمية هذا القطاع، ورفع مستوى معيشة العاملين فيه، لأنهم يشكلون نسبة عالية من الطلب الكلي.

فزيادة دخولهم يعني خلق طلب متزايد على منتجات القطاعات الأخرى كالصناعة والخدمات وغيرها، مما يؤدي إلى تحفيز الاستثمار في هذه القطاعات ذات الطلب المشتق. ويؤدي تطويرها وتوسعها إلى خلق تنمية متوازنة بين القطاعات المختلفة. كما أن الزراعة تمول العديد من الصناعات بالمواد الأولية النباتية. إضافة إلى توفير العديد من المواد الغذائية للعاملين في كافة القطاعات. [1]

[1] رحيم حسين ومناصرية رشيد، **"الصيرفة المتخصصة كمدخل لإصلاح النظام المصرفي في الجزائر"**، ص4

البنوك العقارية

وهي تلك البنوك التي تختص في منح قروض طويلة الأجل، قد تتراوح مدتها من سنة إلى غاية 20 سنة أو أكثر، وذلك لغرض تمكين العملاء من امتلاك أراض معدة للبناء، أو شراء سكنات أو ترميمها.

بنوك التجارة الخارجية

وهي تلك البنوك التي تختص في تسوية المدفوعات المترتبة عن عقود التجارة الخارجية، وتقدم بذلك بنوك التجارة الخارجية إما خدمة مصرفية أو ائتمان مصرفي من خلال تطبيق التقنيات القصيرة الأجل لتمويل التجارة الخارجية أو التقنيات المتوسط والطويلة، مثل عمليات تحويل الفاتورة، والتحصيل المستندي، والاعتمادات المستندية وغيرها من التقنيات الأخرى.

ولكي تتمكن المصارف المتخصصة في التجارة الخارجية تسوية دفوعاتها بالعملات الأجنبية يجب عليها أن تحتفظ بأرصدة من العملات الأجنبية التي تحظى بالقبول الدولي العام. [1]

الفرع الثاني: أهداف الجهاز المصرفي

البنك كغيره من منظمات الأعمال يسعى إلى تحقيق عدد من الأهداف وتتمثل فيما يلي: [2]

- **أهداف مالية:** وتتمثل في:
  - ✓ سعي البنوك إلى تحقيق وتعظيم الربح
  - ✓ تعظيم معدل العائد على الاستثمار
  - ✓ المحافظة على قوام معقول من السيولة
- **أهداف مرتبطة بالخدمات المصرفية (الأهداف الإنتاجية):** وتتمثل في:
  - ✓ تقليل الوقت الضائع وتخفيض تكاليف تقديم الخدمات المصرفية
  - ✓ تنويع وتطوير الخدمات المصرفية لمواجهة متطلبات جمهور العلماء
- أهداف خاصة بالبقاء والاستمرار وتجنب الأخطار
- أهداف خاصة بالنمو والمحافظة على الموارد المالية والبشرية وحمايتها
- أهداف جماعية وبيئية تتمثل في تحقيق مستويات مرضية من العوائد أو الخدمات لأطراف التعامل الداخلي والخارجي.

[1] المحاضرة رقم 04: **تكملة المحور الأول: مدخل للتعريف بالبنك (الجزء الرابع)**، ص2

[2] أسماء قلي، ندى تازير، **"فعالية الشبابيك الإسلامية لدى البنوك التقليدية من خلال عمليات التمويل والاستثمار – دراسة حالة: الجزائر"**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، قسم علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، 2020/2019، ص49

المبحث الثاني: قانون النقد والقرض 90-10 مفهومه أهدافه ومبادئه

يعتبر قانون النقد والقرض 90-10 من أهم مراحل الإصلاحات المصرفية، يهدف إلى تحديد دور التغيرات المصرفية المستقلة، وللتعرف على القانون سوف نتطرق إلى مفهومه، أهدافه ومبادئه. يندرج هذا المبحث في ثلاث مطالب ومن خلال هذا المحور سيتم التطرق إلى المطلب الأول مدخل إلى قانون النقد والقرض 90-10، المطلب الثاني دوافع ومبررات صدور قانون النقد والقرض 90-10 والمطلب الثالث مبادئ قانون النقد والقرض 90-10.

المطلب الأول: مدخل إلى قانون النقد والقرض 90-10

رغبة من السلطات في تفادى سلبيات المرحلة السابقة وتجاوز قصور الإصلاحات وتماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق ومحاولة الاندماج في الاقتصاد العالمي، جاء قانون النقد والقرض 90-10 فهذا القانون الصادر بتاريخ 14 أفريل 1990 يعتبر نصا تشريعيا جديدا لدعم الإصلاحات التي شرع فيها منذ سنة 1988 من طرف السلطات، ويشمل كل المسائل المتعلقة بالنقد والقرض والبنك سواء تعلق الأمر بالشكل القانوني للبنوك أنشطة البنوك مراقبة البنوك ومعايير التسيير ... الخ ضمن محاور رئيسية هي: [1]

- ✓ النقد
- ✓ هيكل البنك المركزي وتنظيم عملياته
- ✓ التنظيم البنكي
- ✓ مراقبة البنوك والمؤسسات المالية
- ✓ حماية المودعين والمقترضين
- ✓ تنظيم سوق الصرف وحركة رؤوس الأموال
- ✓ العقوبات الجزائية
- ✓ أحكام انتقالية ومختلفة.

يتضمن القانون ثلاث مستويات من السلطة لتنظيم الوظيفة المصرفية وهي:

- ✓ مجلس النقد والقرض
- ✓ بنك الجزائر
- ✓ اللجنة المصرفية.

[1] الجزائر، وزارة المالية، قانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر 14 أفريل 1990، الجريدة الرسمية، العدد 16 الصادر في 18 أفريل 1990

أما عن الركائز الأساسية لقانون النقد والقرض 90-10 جاءت كالتالي:

- ✓ النصوص المتعلقة ببنك الجزائر واستقلاليته ومسؤوليته المواد 15-92-110-113-118-156
- ✓ المؤسسات المالية ودورها المواد 111-118-116
- ✓ الفروع الأجنبية: المواد 127-13
- ✓ هيئة ادارة ومراقبة بنك الجزائر: المادة 19
- ✓ مجلس النقد والقرض: المواد 32-50
- ✓ مركزية المخاطر: المادة 160
- ✓ لجنة الرقابة المصرفية: المواد 144-157

المطلب الثاني: دوافع ومبررات صدور قانون النقد والقرض 90-10

من بين الدوافع التي أدت إلى ظهور قانون النقد والقرض 90-10 ما يلي: [1]

- ✓ عدم صدور الإصلاحات السابقة على شكل وثيقة واحدة وجود فراغ تشريعي في الإصلاح المصرفي).
- ✓ عدم استقلالية البنوك حيث أنها لم تكن تؤدي وظيفتها الأساسية (الوساطة المالية) فقد كانت مجرد وسيط بين الخزينة العمومية والمؤسسات الاقتصادية العمومية.
- ✓ تداول نقدي هام خارج الدائرة الرسمية، بالإضافة إلى أن النقود لم تعد تؤدي وظائفها الأساسية
- ✓ سيطرة الخزينة العمومية على الوساطة المالية وإبعاد البنك المركزي عن وظيفة تمويل وتوجيه الوساطة المالية.
- ✓ تحديد سعر الفائدة ومختلف العمولات المتعلقة بالقرض من طرف وزارة المالية. عدم استطاعة البنوك جلب المدخرات لانخفاض معدل إعادة الخصم، حيث كان يمثل2.75% منذ سنة 1972 إلى غاية 1986 ليرتفع في شهر أكتوبر إلى 5% ثم في شهر ماي 1989 إلى 7%.
- ✓ ازدواجية المراقبة من طرف البنك المركزي والبنك الجزائري للتنمية (BAD) باعتباره المسؤول عن تمويل المشاريع الاستثمارية متوسطة الأجل.

[1] بن عيسى أمينة، **"محاضرات قانون النقد والقرض موجهة لطلبة السنة الثالثة اقتصاد نقدي وبنكي"**، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم المالية والمحاسبة والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2023/2022، ص39-40

- ✓ سيطرة الخزينة العمومية على مجمل عمليات التمويل التي هي من مهام البنوك التجارية.
- ✓ شمولية صلاحيات وزير المالية والتي وصلت لدرجة تحديد أسعار الفائدة الموكلة للبنك المركزي.
- ✓ طبيعة ملكية البنوك التجارية والتي كانت ملكا للدولة، حيث اقتصرت مهمتها على جمع الموارد وتخصيصها أو توجيهها وفق ما ينص عليه المخطط الوطني للقرض.

المطلب الثالث: مبادئ قانون النقد والقرض 90-10

هناك عدة مبادئ لقانون النقد والقرض 90-10 نذكرها فيما يلي:

أولا: مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية

في النظام السابق الذي كان قائما على التخطيط المركزي للاقتصاد، كانت القرارات النقدية تتخذ تبعا للقرارات الحقيقية، أي أن تلك القرارات التي تتخذ على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط، وتبعا لذلك لم تكن هناك أهداف نقدية بحتة، بل إن الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة.

وقد تبنى قانون النقد والقرض مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية والنقدية، ويعني ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط، ولكن مثل هذه القرارات النقدية أصبحت تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تتخذها السلطة النقدية وبناءً على الوضع النقدي السائد والذي يتم تقديره من طرف هذه السلطة ذاتها. إن تبني في هذا المبدأ في قانون النقد والقرض يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف نلخص أهمها فيما يلي: [1]

- استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والعائلات والمؤسسات الخاصة.
- تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي.
- خلق وضع لمنح يقوم على شروط غير تمييزية على حسب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، وجعله يلعب دوراً مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.

[1] الطاهر لطرش، **"تقنيات البنوك"**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط6، 2007، ص196

ثانيا: مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة المالية

كانت الخزينة العمومية في الفترة السابقة تشكل أهم مؤسسة بنكية لتجميع الموارد وتوزيع القروض وخاصة في تمويل الاستثمارات العمومية الطويلة الأجل، كما سمحت لها فيزيولوجية النظام السابق باللجوء إلى هذه الموارد لتمويل عجزها بسهولة مطلقة، وقد خلق هذا الأمر تداخلا بين صلاحيات الخزينة العمومية وصلاحيات السلطة النقدية، وخلق تداخلا بين أهدافهما التي لا تكون دوما متجانسة.

لم تعد الخزينة حرة في اللجوء إلى عملية القرض كما كانت في السابق تلجأ إلى البنك المركزي لتمويل العجز، هذا الأمر أدى إلى التداخل بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات السلطة النقدية، وخلق تداخلا بين أهدافها التي لا تكون متجانسة بالضرورة، وجاء القانون ليفصل بين الدائرتين، فأصبح تمويل الخزينة قائم على بعض القواعد، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية: [1]

- ✓ استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.
- ✓ تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي، وتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.
- ✓ الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
- ✓ تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

ثالثا: مبدأ الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض

إن تمويل عجز الخزينة بواسطة الجهاز البنكي من خلال التسبيقات المقدمة جعل الدين العمومي يصل إلى حدود 108 مليار دج في نهاية 1989 اتجاه البنك المركزي و10 مليار دج اتجاه البنوك التجارية أي نسبة 45% من مجموع الدين العمومي الداخلي، وقد حدد القانون الجديد فترة 15 سنة للخزينة لتسديد هذه التسبيقات. كما أبعد القانون الجديد الخزينة عن دور تمويل الاستثمارات العمومية الطويلة المدى للمؤسسات المستقلة وأصبح ذلك من مهام البنوك عن طريق الاقتراض.[2]

رابعا: مبدأ إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة

وألغي بذلك تعدد مراكز السلطة النقدية وضع هذه السلطة في الدائرة النقدية، وهي مجلس النقد والقرض حيث جعل هذا القانون سلطة نقدية وحيدة تضمن انسجام السياسة النقدية ومستقلة من أجل تحقيق

[1] زواري فضيلة وآخرون، **"أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار اصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990-2017"**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 05، العدد 01، مارس 2021، ص78

[2] بحوصي مجدوب، **"استقلالية بنك الجزائر (مؤسسة الرقابة الأولى) بين قانون النقد والقرض 10/90 والأمر 11/03"**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد16، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بشار،2012 ، ص 103

أهداف النقدية الموجودة في الدائرة النقدية والتحكم في تسيير النقدي والنمو الاقتصادي ليتفادى التعارض بين الأهداف النقدية [1]

خامسا: مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين

وضع هذا القانون للنظام المصرفي على مستويين وذلك للتمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط المصارف التجارية كمقدمة للقروض وبذلك أصبح البنك المركزي بنك للبنوك فيراقب نشاطاتها ويتابع عملياتها كما أصبح يقوم بوظيفة الملجأ الأخير للإقراض. [2]

[1] بن عزة إكرام، **"اشكالية السياسة النقدية بين جهود الهيئات الدولية والاصلاحات المصرفية الجزائرية في تحقيق النمو"**، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، ملحق العدد الأول، 2019، ص88

[2] شليق رابح، **"أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الائتمانية في المصارف التجارية الجزائرية -دراسة قياسية تحليلية الفترة 2017/2000"**، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2019/2020، ص199

المبحث الثالث: النظام المصرفي قبل قانون النقد والقرض (10/90)

في هذه المرحلة الممتدة من الاستقلال إلى غاية صدور قانون النقد والقرض90-10، حيث تميز النظام البنكي بتنظيم خاص كان في خدمة النظام الليبرالي الفرنسي إبان الاستعمار، ثم تحول إلى نظام تمويلي تماشيا والنظام الاقتصادي الاشتراكي الذي انتهجته الجزائر بعد الاستقلال مباشرة. يتكون هذا المبحث من ثلاث مطالب ومن خلال هذا المحور سيتم التطرق إلى المطلب الأول النظام المصرفي قبل مسيرة الإصلاحات، المطلب الثاني إصلاحات السبعينات والثمانينات والمطلب الثالث إصلاحات التسعينات.

المطلب الأول: النظام المصرفي قبل مسيرة الإصلاحات

نتطرق في هذا المطلب إلى نقطتين الأولى نتحدث عن الجهاز المصرفي أبان الاستعمار والنقطة الثانية نتكلم عن الجهاز المصرفي بعد استرجاع الاستقلال وظهور ما يسمى بمؤسسات السيادة المالية والنقدية .

أولا– الجهاز المصرفي أبان الاستعمار

أنشأت المؤسسات المصرفية الجزائرية في ظل الاستعمار الفرنسي للجزائر، حيث كانت في خدمة الاقتصاد ليبرالي يخدم فرنسا المستعمر بالدرجة الأولى وأصحاب مصالحها وأوروبا بالدرجة الثانية .فأول مؤسسة مصرفية أنشأت هي تلك التي تقررت وفقا للقانون الصادر في 1843/07/19، لتكون بمثابة فرع بنك فرنسا حيث يقوم هذا الأخير بالمساهمة فيه بالإضافة إلى مساهمة الأفراد، وبدأ هذا الفرع بإصدار النقو د فعال منذ سنة 1848 ولكن توقف بفعل ثورة 1848/02/28 التي قامت في فرنسا، وفي جويلية من نفس السنة ألغى المشروع تماما، أما بعده أنشأت ثاني مؤسسة هي البنك الوطني للخصم والتي اقتصرت وظيفته على الائتمان فقط دون حق الإصدار، مما أدى إلى تضييق وحصر مجال عملها وفشلت هذه المؤسسة وهذا راجع لقلة الودائع (مادة حياة البنوك)، في حين تأتي ثالث مؤسسة مصرفية أنشأت هي بنك الجزائر في 1851/08/04 برأسمال يقدر بـ3 ماليين قرنك فرنسي، وكان يمارس نشاطه بصفة مزدوجة من حيث الإصدار والائتمان ولكن بعد الأزمة التي تعرض لها ما بين 1880 و1900 قررت السلطات الفرنسية تغيير مقره ونقله إلى باريس مع تغيير اسمه لبنك الجزائر وتونس، كما تغير معه أسس

الإصدار والتغطية وتمثلت وظائفه بالإضافة إلى الإصدار في تحديد معدلات الفائدة والخصم وتحديد سقف إعادة الخصم ومراقبة عمليات البنوك. [1]

ثانيا– مرحلة إضفاء السيادة (1962–1963)

مباشرة بعد الاستقلال تم إنشاء ما يعرف بمؤسسات السيادة النقدية والمالية للدولة والمتمثلة في:

1/ خزينة الجزائر

أنشأت في أوت 1962 فكانت وظيفتها الأنشطة التقليدية للخزينة ومنح قروض الاستثمار للقطاع الاقتصادي، وكذا حل محل المؤسسات المصرفية والمالية في قروض التجهيز للقطاع الفلاحي المسير ذاتيا.

2/ البنك المركزي الجزائري:

تم إنشاء بنك مركزي جزائري بموجب القانون رقم 62-144 بتاريخ 1962/12/13. حيث أوكلت له وظيفة الإصدار النقدي ومراقبة تنظيم الكتلة النقدية وتوجيه ومراقبة القروض، ومن ثم تعزيز السلطة النقدية بإصدار عملة وطنية في 10-04-1964 تحت اسم الدينار الجزائري.

3/ البنك الجزائري للتنمية B.A.D

أنشأ الصندوق الجزائري للتنمية (CAD) بتاريخ 07 ماي 1963 وأخذ أصول صندوق التجهيز لتنمية الجزائر والصندوق الوطني للمناقصات العامة، ثم تحول اسمه إلى البنك الجزائري لتنمية سنة 1972.

4/ الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط:

أنشأت هذه المؤسسة بموجب القانون 64-227 بتاريخ أوت 1964 يقوم هذا الصندوق بعمليات مشابهة لعمليات البنوك فيمكنها فتح حسابات الشيك لزبائنها ومنحهم القروض، لكن هذا يبقى عمل هامشي لأن الأساس هو جمع الادخار بواسطة دفاتر، حيث تحول نشاطها فيما بعد إلى تمويل البرامج المخطط للسكن الجماعي واقراض الهيئات المحلية والاكتتاب في سندات التجهيز.

ثالثا– مرحلة التأمينات (1966–1967)

كانت الجزائر المستقلة تطلع لبناء دولة اشتراكية تقوم على الملكية العامة لوسائل الإنتاج، ولكن استحالة دون تطبيقه وهذا راجع إلى الفوضى السائدة وسط المؤسسات المالية الأجنبية، فلذا تقرر تأميم البنوك الأجنبية ابتداء من سنة 1966 وكان هذا القرار بداية لإعادة تشكيل النظام المصرفي، حيث كان ميلاد

[1] آسيا قاسيمي، **"أثر العولمة على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية"**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، شعبة العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2015/2014، ص 67

ثالثة بنوك تجارية تعود ملكية رأسمالها كليا إلى الدولة والغرض من إنشاء هذه البنوك كسر حدة الاحتكار المصرفي الأجنبي.

المطلب الثاني: إصلاحات السبعينات والثمانينات

خلال السبعينات والثمانينات خضعت الجزائر لإصلاحات اقتصادية شملت قوانين النقد والقرض 90-10 تهدف إلى تحرير الاقتصاد وتعزيز الفعالية والتنافسية، وينقسم إلى فرعين رئيسيين:

الفرع الأول: إصلاحات السبعينات

كان الاقتصاد الوطني يتركز على التخطيط المركزي المستند إلى مبادئ الاشتراكية، فجاء الإصلاح المالي العام 1971، ليكرس منطق تخطيط عمليات التمويل مركزها، فقد حمل رؤية جديدة لعلاقات التمويل كما حدد طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة والمتمثلة في: [1]

- ✓ قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
- ✓ قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة تابعة للدولة.
- ✓ التمويل عن طريق القروض الخارجية المكتتبة من طرف الخزينة والبنوك الأولية والمؤسسات.
- ✓ يتم التمويل البنكي للمؤسسات العمومية بقيام هذه الأخيرة بتوظيف جميع عملياتها في بنك تجاري واحد، من أجل متابعة ومراقبة التدفقات النقدية لهذه المؤسسة.

من نتائج هذا الإصلاح أنه أدى إلى الانتقال التدريجي للمنظومة المالية إلى وصاية وزارة المالية، وبالتالي انكمش دور البنك المركزي الجزائري وأصبح ينحصر في عمليات أطلق عليها عمليات السوق النقدية، كما تخلى عن التحديد المباشر للسياسة النقدية، فأصبح عرض النقد متغير داخلي يجب أن يتكيف حتما مع احتياجات الاقتصاد. [2]

ولكن ابتداءا من عام 1978 تم التراجع عن هذه المبادئ، فقد تم إلغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل، وحلت الخزينة محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة قروض طويلة الأجل.[3]

[1] الطاهر لطرش، **"تقنيات البنوك"**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، الجزائر، 2005، ص181-182
[2] محمود حميدات، **"مدخل للتحليل النقدي"**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر، 2005
[3] الطاهر لطرش، **مرجع سبق ذكره**، ص182

الفرع الثاني: إصلاحات الثمانينات

بسبب أزمة النفط الخانقة سنة 1986، وما نتج عنها من اختلال في ميزان المدفوعات، قامت الجزائر بإصدار قانون رقم 68-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقروض، ويمكن ايجاز قواعده فيما يلي: [1]

- ✓ أعاد للبنك المركزي وظائفه التقليدية ودوره كبنك البنوك.
- ✓ الفصل بين البنك المركزي كمقرض أخير وبين نشاطات البنوك التجارية.
- ✓ أعاد للمصرف ومؤسسات التمويل دورها في تعبئة الادخار وتوزيع القروض.
- ✓ قانون استقلالية البنوك لسنة 1988.

جاء قانون 88/01 المؤرخ في 12/01/1988 ليتمشى مع متطلبات الإصلاحات الجديدة المتمثلة في استقلالية المؤسسات، إذ أكد هذا القانون بشكل خاص على الطابع التجاري للمؤسسة العمومية الاقتصادية ومنها المؤسسة المصرفية، والتي تتميز بالشخصية المعنوية والالتزام فلها القدرة على إبرام العقود بكل استقلالية طبقا لقانون التجارة والأحكام الشرعية المعمول بها. [2]

وأهم القواعد التي نص عليها هذا القانون هي: [3]

- ✓ إعطاء استقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات.
- ✓ دعم دور البنك المركزي في ضبط وتسيير دور السياسة النقدية.
- ✓ اعتبار البنك المركزي شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي.
- ✓ يمكن للمؤسسات المالية غير البنكية القيام بتوظيف أموالها كشراء الأسهم والسندات في الداخل والخارج.
- ✓ يمكن لمؤسسات القروض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل كما يمكن اللجوء إلى طلب ديون خارجية.

---

[1] بلعزوز بن علي، **"محاضرات النظريات والسياسات النقدية"**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 2006، ص182-184
[2] بخزار يعدل فريدة، **"تقنيات وسياسات التسيير المصرفي"**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000، ص74
[3] حميد قرومي، **"تقييم أداء الجهاز المصرفي الجزائري"**، معارف، قسم العلوم القانونية والاقتصادية، العدد12، جوان 2012، ص131

المطلب الثالث: إصلاحات التسعينات

يعتبر القانون 10/90 الصادر في 04 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض نصاً شرعيا يعكس الأهمية التي يجب أن يحظى بها النظام البنكي، فقد أثرى هذا القانون بأهم الأفكار التي جاء بها قانونا 1986 و1988.

فقد جاء بأساليب جديدة لتنظيم النظام البنكي وأدائه كما أن المبادئ التي اعتمدتها والميكانيزمات التي انتجتها تترجم إلى حد كبير الصورة التي سوف يكون عليها النظام مستقبلا.

يمكن تلخيص الجوانب الرئيسية لإصلاحات 1990 من خلال النقاط التالية: [1]

- توقف إدارة التدخل في النظام المالي وإنشاء مجلس النقد والتسليف
- ينص القانون على تحسين إدارة العملة الوطنية من أجل ضمان التوازن المالي الخارجي
- وضعت السلطة أجهزة التحكم في المصارف
- تعظيم دور البنوك في جمع الأموال
- يشجع هذا القانون الشراكات بين شركات وطنية وأجنبية.

[1] امحمدي دليلة، الحاج أحمد محمد، **"الإصلاحات المصرفية في ظل قانون النقد والقرض 90-10 دراسة قياسية"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2019/2018، ص10-11

المبحث الرابع: الجهاز المصرفي على ضوء قانون النقد والقرض 90-10

لقد كان تأثير قانون النقد والقرض90-10 واضح على هيكل النظام النقدي من خلال تفعيل دور البنك المركزي والسماح بإنشاء مؤسسات خاصة واستحداث هيئات رقابة خصوصا في ظل التعديلات. يندرج هذا المبحث في ثلاث مطالب ومن خلال هذا المحور سيتم التطرق إلى المطلب هيكل النظام النقدي على ضوء قانون النقد والقرض90-10، المطلب الثاني هيئات الرقابة في النظام البنكي الجزائري والمطلب الثالث أهم تعديلات قانون النقد والقرض 90-10 في ظل أزمة البنوك الخاصة.

المطلب الأول: هيكل النظام النقدي على ضوء قانون النقد والقرض 90-10

لقد أدخل قانون النقد والقرض 90-10 تعديلات مهمة في هيكل النظام البنكي الجزائري سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو بهيكل البنوك، ولأول مرة منذ قرارات التأميم، تم السماح للبنوك الأجنبية بأن تقيم أعمالا لها في الجزائر، كما تم أيضا وبموجب نفس الأحكام السماح بإنشاء بنوك خاصة، وسوف نحاول التطرق في هيكلته إلى ما يلي:

- أولا: بنك الجزائر (البنك المركزي).
- ثانيا: البنوك والمؤسسات المالية.

* أولا: بنك الجزائر (البنك المركزي)

يعرف قانون النقد والقرض بنك الجزائر في مادته 11 بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بشخصية معنوية وبالاستقلال المادي ومنذ صدور هذا القانون أصبح البنك المركزي يسمى مع الغير بنك الجزائر ويخضع بنك الجزائر إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا وتعود ملكية رأس المال بالكامل للدولة وبالرغم من ذلك فهو لا يخضع للتسجيل في السجل التجاري ولا يخضع لأحكام القانون 01-88 المؤرخ في 1988/01/11 والمتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية ويستطيع أن يفتح فروع له وأن يختار مراسلين أو ممثلين له في أ نقطة من التراب الوطني كما كان ذلك ضروريا ويسير بنك الجزائر جهازين هما المحافظ ومجلس النقد والقرض. [1]

* ثانيا: البنوك والمؤسسات المالية

لقد أتاح قانون النقد والقرض إمكانية إنشاء عدة أنواع من مؤسسات القرض، ويستجيب كل نوع إلى المقاييس والشروط التي تتحدد خاصة بطبيعة النشاط والأهداف المحددة لها.

[1] عدوان علي، بن سماعين حياة، **"دراسة تحليلية لواقع الكتلة النقدية في الجزائر في ظل قانون النقد والقرض خلال الفترة (1990-2020)**، دفاتر البحوث العلمية، المجلد 10، العدد 1، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2022، ص19

1/ البنوك التجارية:

بموجب المادة 114 من قانون النقد والقرض 90-10 التي جاء فيها فيما يلي: البنوك أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية اجراء العمليات المصوغة في المواد 110 و111 و112 و113 من هذا القانون، بحيث تتضمن هذه المواد وصف الأعمال التي كلفت بها البنوك، وهي تنحصر في النقاط التالية:[1]

- تلقي الودائع من الجمهور.
- منح القروض.
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على ادارتها.

ونجد ضمن البنوك التجارية، البنوك التجارية العامة وهي المملوكة للدولة، وتستحوذ على أكبر حصة من السوق حالياً، بنحو 93% من السوق وهذه البنوك هي: البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية، صندوق التوفير والاحتياط، بنك الجزائر الخارجي.

2/ البنوك والمؤسسات المالية الخاصة الوطنية والأجنبية

منذ صدور قانون النقد والقرض، أصبح بإمكان القطاع الخاص الانخراط في النشاط البنكي عبر تأسيس بنوك ومؤسسات مالية خاصة، كما أصبح بإمكان البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح مكاتب تمثيلية أو فروعا لها في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري. وككل مؤسسة بنكية أو مالية عمومية يجب أن يخضع تأسيس البنوك الخاصة وفتح فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في مرحلة أولى إلى ترخيص خاص يمنحه مجلس النقد والقرض، يليه في مرحلة ثانية منح الاعتماد لهذا البنك أو هذه المؤسسة المالية بواسطة مقرر يصدره محافظ بنك الجزائر بعد موافقة مجلس النقد والقرض، وذلك بعد التحقق من أن البنك أو المؤسسة المالية التي طلبت الاعتماد قد استوفت جميع الشروط المحددة بواسطة التنظيم الساري المفعول. يجب أن تستعمل هذه البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية رأس مال يوازي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية كما هو محدد بواسطة النظام رقم 0408 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 المتعلق برأس مال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

وحمل التعديل الذي تم إدخاله على قانون النقد والقرض في 2010 جديدا فيما يتعلق بمساهمة البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية. وتماشيا مع أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2009 في مجال نسبة

[1] خليفة عزي وآخرون، **"واقع النظام المصرفي الجزائري على ضوء تعديلات قانون النقد والقرض"**، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد02، جامعة الوادي، الجزائر، 2021، 306

مساهمة رأس المال الأجنبي في رؤوس أموال المؤسسات الاقتصادية العاملة في الجزائر، فقد تضمن تعديل 2010 ضرورة أن تتم المساهمات الأجنبية في البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري وجوبا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة التي يمكن أن تتشكل من مجموعة من المشاركين 51% على الأقل من رأس المال. إضافة إلى ذلك تقوم الدولة بامتلاك سهم خاص في رأس مال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة يعطيها الحق في المشاركة في الهيئات الاجتماعية، دون أن تعطيها هذه المشاركة الحق في التصويت.

بغض النظر عن هذا التعديل، فقد حدد النظام رقم 06/02 المؤرخ في 24 سبتمبر 2006م شروط إنشاء بنك أو مؤسسة مالية وشروط إقامة فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية. حيث أراد هذا النظام على وجه الخصوص ضبط شروط التأسيس وترقيتها على ضوء التجربة السابقة التي تميزت بإفلاس بعض البنوك ومخالفات أساسية قامت بها بنوك أخرى نتيجة ثغرات على مستوى التأسيس. ويمكن في هذا المجال ذكر أهم الشروط المطلوبة عند طلب اعتماد بنك أو مؤسسة مالية ذات رؤوس أموال وطنية عمومية أو خاصة أو رؤوس أموال أجنبية فيما يلي: [1]

- ✓ تحديد برنامج النشاط لمدة خمس سنوات.
- ✓ تحديد إستراتيجية تطوير الشبكة والوسائل الموضوعة لهذا الغرض. الوسائل المالية ومصادرها والوسائل التقنية التي يتعين تطبيقها.
- ✓ سمعة وشرف المساهمين وضامنيهم المحتملين.
- ✓ المساحة المالية لكل مساهم وكل ضامن.
- ✓ المساهمون الرئيسيون الذين يشكلون النواة الصلبة ضمن مجموع المساهمين خاصة فيما يتعلق بقدراتهم المالية وخبرتهم وكفاءتهم في المجال البنكي والمالي أساسا والتزامهم بتقديم الدعم للمؤسسة على أساس ميثاق للمساهمين.

[1] زواري فضيلة وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص91

المطلب الثاني: هيئات الرقابة في النظام البنكي الجزائري

تتمثل الهيئات التي تقع عليها مسؤوليات الرقابة البنكية في الجزائر فيما يلي:

1. مجلس النقد والقرض:

هو مجلس وطني له مهمة إدارة بنك الجزائر لا من المجلس الوطني للقروض الذي أنشئ بموجب القانون السابق للبنوك والقروض 1986، حيث يقوم بصياغة سياسات الائتمان والنقد الأجنبي والاشراف على متابعة الدين الخارجي ووضع السياسات النقدية ومعاييرها، وله صلاحيات اتخاذ كل الاجراءات والقرارات اللازمة لسير الجهاز المصرفي، والتي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالطابع المالي والنقدي، ويرأس هذا المجلس محافظ بنك الجزائر ويضم النواب الثلاثة للمحافظ وثلاث مندوبين عن المحكمة، ويخول للمحافظ بموجب ترأسه للمجلس ممارسة مهامه باسم بنك الجزائر، حيث يوقع الاتفاقيات ويمثل السلطات العمومية في الخارج فيما يخص المجال المالي، وكذا الموافقة على نتائج السنة المالية، وله كامل الحرية في اختيار السياسة النقدية التي يراها ملائمة.

ويمارس مجلس النقد والقروض مهامه كمجلس ادارة من خلال إشرافه على فتح وإقفال الفروع والوكالات وتكوين لجان استشارية مع تحديد كيفية تكوينها وقواعدها وصلاحياتها، وكذلك الاشراف على نظام مستخدمي بنك الجزائر وتحديد سلم رواتبهم، بالإضافة إلى تحديد ميزانية بنك الجزائر، وكذلك توزيع الأرباح، وشروط توظيف الأموال العائدة لها، كما يمارس المجلس دوره الأساسي كمجلس نقدي من حيث سلطة القرار في مختلف المسائل المالية والنقدية كإصدار النقد وإتلافه وضبط الكتلة النقدية، بالإضافة إلى تحديد شروط البنوك والمؤسسات المالية وتنظيم نشاطها و شروط انشاء بنوك وطنية خاصة ونشاط البنوك الأجنبية، كذلك مباشرة مختلف عمليات بنك الجزائر على الذهب النقدي والعملات الأجنبية وعمليات إعادة الخصم وتنظيم ومراقبة السلطة النقدية وسوق الصرف الأجنبي وغرفة المقاصة. [1]

2. اللجنة المصرفية:

هي لجنة تراقب عمل البنوك والمؤسسات المالية، وتتابع مدى تطبيقها للقوانين والأنظمة الخاضعة لها، وتعاقبها عن كل مخالفة، وتدعو اللجنة المصرفية في حالات الملاءة المالية المتعثرة لاتخاذ الاجراءات اللازمة لإعادة التوازن المالي، وإلا تقوم بتعيين مدير مؤقت بغية التصحيح، كما يمكنها فرض عقوبة مالية لصالح

[1] فارس بوخروبة، عبد الحميد حمادي، **"النظام المصرفي الجزائري ومدى تكييفه مع مقررات لجنة بازل"**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص تمويل التنمية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي1945، قالمة، 2017/2016، ص74

خزينة الدولة وتقوم اللجنة المصرفية لتحقيق الرقابة عن طريق متابعة الوثائق والمستندات أو التنقل إلى عين المكان للرقابة وتمارس اللجنة رقابتها حسب المادة 144 من قانون النقد والقرض من خلال أعضائها المعينون لمدة خمس سنوات وهم المحافظ ونائبه، وقاضيان منتدبان من المحكمة العليا، وعضوان مقترحان من وزير المالية لكفاءتهما المالية والمحاسبية. [1]

3. مركزية المخاطر:

يعتبر هذا الجهاز من بين الأجهزة التي استحدثها الإصلاح المصرفي سنة 1990 والغرض منه هو محاولة بنك الجزائر من أن يجمع كل المعلومات التي تحسن من قدرة النظام البنكي على التقليل من المخاطر المتزايدة نتيجة الوضع الاقتصادي الجديد الذي يتسم بحرية المبادرة وقواعد السوق في العمل البنكي.

وفي هذا الإطار استحدث قانون النقد والقرض رقم 90-10) بموجب مادته (160) هذا الجهاز سمي " بمركزية المخاطر" وقد أكد الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض هذا المسعى في مادته (98) التي تنص الفقرة الأولى منها على ما يلي: [2]

ينظم بنك الجزائر ويسير مصلحة مركزية المخاطر " تدعى " مركزية المخاطر" تكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة القروض الممنوحة وسقفها والمبالغ المسحوبة، والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية".

ونجد أن معظم البنوك المركزية في العالم تتوفر على مصلحة مركزية المخاطر، ففي فرنسا مثلا أنشئت بها هذه المركزية بموجب قرار صادر عن المجلس الوطني للقرض في عام.1946

وبالإضافة إلى الوظيفة الإعلامية لمركزية المخاطر، فإنها تقوم بمراقبة ومتابعة نشاطات البنوك التجارية، خاصة فيما يتعلق بقواعد الحذر في التسيير وتركيز المعلومات المرتبطة بالقروض ذات المخاطر في خلية واحدة على مستوى بنك الجزائر، مما يسمح له ذلك بتسيير أفضل لسياسة القرض، ولقد أصدر مجلس النقد والقرض نظام رقم 92-01 الذي حدد فيه كيفية تنظيم وعمل مركزية الأخطار. وطبقا للمادة (2) من هذا النظام، مركزية المخاطر تضطلع بمهمة التعرف على الأخطار المصرفية وعمليات القرض التجاري التي تتدخل فيها أجهزة القرض وتجمعها وتبلغها.

---

[1] فارس بوخروبة، عبد الحميد حمادي، **نفس المرجع**، ص75

[2] سعيدي أمينة، بجين أمينة، **"مركز المخاار كهيئة رقابية ودورها في الحد من المخاطر القروض البنكية -دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة أدرار-**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص مالية مؤسسة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2016/2015، ص40-41

ويقع على عاتق البنوك التجارية التي تمارس نشاطها على التراب الوطني التزام الانضمام إلى مركزية الأخطار، وأن تحترم قواعد عملها احتراما دقيقا.

المطلب الثالث: أهم تعديلات قانون النقد والقرض 90-10 في ظل أزمة البنوك الخاصة

إن إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، يمثل منعطفا حاسما فرضه منطق التحول إلى اقتصاد السوق من أجل القضاء على نظام التمويل القائم على المديونية والتضخم، حيث وضع قانون النقد والقرض 90-10 النظام البنكي على مسار تطور جديد تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، ونتج عنه تأسيس نظام بنكي ذو مستويين، وأعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في ظل استقلالية واسعة، وللبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوان اقتصادية مستقلة. ومن أهم النقاط التي تضمنها قانون النقد والقرض 90-10، هو إحداث علاقة جديدة بين مكونات المنظومة البنكية من جهة، وبين المؤسسات الاقتصادية العمومية من جهة أخرى، حيث أصبحت البنوك بموجب القانون تضطلع بدور مهم في الوساطة المالية سواء من خلال جمع الودائع وتعبئتها، أو في مجال منح القروض وتمويلها لمختلف الاستثمارات، وبهذا جاء قانون النقد والقرض بمجموعة من التدابير نذكر

أهمها فيما يلي: [1]

- منح استقلالية للبنك المركزي الذي أصبح يسمى "بنك الجزائر " واعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية، يتولى إدارة وتوجيه السياسة النقدية في البلاد، إلى جانب إعادة تنظيمه، وذلك بظهور هيئات جديدة تتولى بتسيير البنك وادارته ومراقبته
- تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط البنكي، بقيامها بالوساطة المالية في تمويل الاقتصاد الوطني، وذلك بإلغاء التخصص في النشاط البنكي، وتشجيع البنوك على تقديم منتجات وخدمات بنكية جديدة، ودخول الأسواق المالية ومواجهة المنافسة نتيجة انفتاح السوق البنكية على القطاع الخاص الوطني والأجنبي.
- إبعاد الخزينة عن منح القروض للمؤسسات العمومية، وبالتالي تخليها على التسيير المركزي للموارد المالية مع وضع حد لعجز الخزينة وتمويل الدين العمومي بتسبيقات من بنك الجزائر، والقيام بدفع

[1] زواري فضيلة وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص 76، 77

كل ديونها السابقة في أجل أقصاه 15 سنة، ولا يمكن لبنك الجزائر تقديم قروض بأكثر من 10% من الموارد العادية للدولة للسنة السابقة لتمويل الاستثمارات العمومية.

- إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي في ممارسة الأنشطة البنكية في السوق المحلية.

خلاصة الفصل

يعد الجهاز المصرفي من القطاعات الحيوية في أي اقتصاد، نظراً لدوره الرئيسي في تمويل العديد من الأنشطة الاقتصادية. يعتبر وجود جهاز مصرفي فعّال أمراً ضرورياً للاستفادة الأمثل من رأس المال، وتعبئة المدخرات الوطنية، والمساهمة في دعم عملية التنمية الوطنية.

منذ تأسيس البنك المركزي والجهاز المصرفي الجزائري، شهد القطاع تطوراً مستمراً. لم يقتصر هذا التطور على زيادة عدد البنوك وفروعها وحجمها، بل شمل أيضاً تنوع البنوك بناءً على التنوع في الأنشطة التي تمارسها وهذا ما سنتناوله في الفصل الموالي. إذن فيما تتمثل تطورات قانون النقد والقرض 90-10 وأهم التعديلات التي طرأت عليها؟

الفصل الثاني:

تطورات قانون النقد والقرض 90-10 وأهم التعديلات التي طرأت عليها

تمهيد

قانون النقد والقرض 90-10 يُعدُّ أحد الأدوات الرئيسية في تنظيم النظام المالي والمصرفي في الجزائر. منذ الاستقلال وحتى الوقت الحالي، شهد هذا القانون تطورات مستمرة تماشياً مع التغيرات الاقتصادية والمالية الوطنية والدولية. تعكس التعديلات التي طرأت على قانون النقد والقرض 90-10 التحديات التي تواجه القطاع المصرفي والتطلعات نحو تحقيق الاستقرار المالي وتعزيز الثقة في النظام المالي.

انطلاقا من هذا الفصل سنحاول التطرق إلى:

المبحث الأول: إصلاحات الجيل الثاني إلى غاية 2010

المبحث الثاني: تعديلات قانون النقد 90-10 بعد 2010 الى غاية 2014

المبحث الثالث: إصلاحات الجيل الثالث (القانون النقدي المصرفي23-09)

المبحث الأول: إصلاحات الجيل الثاني إلى غاية 2010

يعتبر قانون النقد والقرض (90-10) من بين الإصلاحات الأساسية في النظام المصرفي الجزائري إلا أنه شهد عدة تعديلات قامت بها السلطات وفقا لمتطلبات هذه المرحلة، وقد كان أهمها تعديلات 2001، 2003.

يندرج هذا المبحث في ثلاث مطالب ومن خلال هذا المحور سيتم التطرق إلى المطلب الأول أهم إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 قبل عام 2003، المطلب الثاني إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 2003 وسنة 2004 والمطلب الثالث إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 2008 وسنة 2009.

المطلب الأول: إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 قبل عام 2003

عرفت قانون النقد والقرض 90-10 عدة تعديلات في هذه الفترة، من أهمها على التوالي 2001/1/1-2002.

أولا: الأمر رقم 01/10 الصادر سنة 2001

إن التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض 90-10 خلال عام 2001 من خلال الأمر 01/01 تهدف أساسا الى تقسيم مجلس النقد والقرض إلى جهازين: [1]

-الأول يتكون من مجلس الادارة الذي يشرف على إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون.

- الثاني يتكون من مجلس النقد والقرض وهو مكلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة لبنك الجزائر.

والمادة 03 من الأمر 01/01 تعدل المادة 23 من قانون النقد والقرض تعدل أحكام الفقرتين الأولى والثانية من المادة 23 التي تنص على أنه لا تخضع وظائف المحافظ ونواب المحافظ الى قواعد التوظيف العمومي وتتنافى مع كل نيابة تشريعية أو مهمة حكومية أو وظيفة عمومية.

ولا يمكن للمحافظ أو نوابه أن يمارسوا أي نشاط أو وظيفة أو مهنة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم ما عدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات عمومية دولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي.

[1] زواري فضيلة وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص81

ثانيا: الأمر رقم 02-03 المؤرخ في 28 أكتوبر 2002:

والذي يهدف إلى تحديد مستوى الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية تطبيقها خصوصا أنظمة القياس وتحليل المخاطر ونظام مراقبتها والتحكم فيها.

جاء هذا النص التنظيمي موضحا في مواده الأفكار الآتية: [1]

- مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية.
- التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات.
- نظام قياس المخاطر والنتائج المتضمنة اختيار وقياس مخاطر القرض ونظام قياس مخاطر الصرف، ونظام قياس مخاطر أسعار الفائدة وكذلك نظام قياس مخاطر النظام.
- نظام المراقبة والتحكم في المخاطر.
- نظام المعلومات والوثائق.

المطلب الثاني: إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 2003 وسنة 2004

كان الأمر رقم 03/11 المتعلق بالنقد والقرض 90-10 الصادر في 26/08/2003م عن طريق أمر رئاسي كان بمثابة قانون جديد يلغي في مادته 142 قانون النقد والقرض رقم 90/10 ، وجاء ضمن التزامات الجزائر في الميدان المالي والبنكي واستجابة لتطورات المحيط البنكي الجزائري، وإعداد المنظومة البنكية للتكيف مع المقاييس العالمية وخاصة بعد إفلاس بنك الخليفة والبنك التجاري الصناعي الجزائري (BCIA)، وتفاديا لوجود مشاكل أخرى من هذا النوع ارتفعت درجة تدخل الدولة في التنظيم البنكي، من خلال القوانين الصادرة في سنة 2003م و 2004م، التي لا تترك حرية كبيرة للبنوك للتصرف، والعمل دون الرجوع لبنك الجزائر، وتتمثل في:

- الأمر Ordonnance رقم 03 - 11 الصادر في 26 أوت 2003م، والذي يؤكد على سلطة البنك المركزي النقدية، وقوة تدخل الدولة في المنظومة البنكية، حيث أنه أضاف شخصان في مجلس النقد والقرض من أجل تدعيم الرقابة، معينان من رئاسة الجمهورية تابعيين لوزارة المالية، هذا الأمر لا يشير ولا يعطي فرصة التحدث عن التحرير البنكي، وإنما يعطي للتدخل الحكومي أكثر جدية.
- القانون Règlement رقم 01 - 04 الصادر في 04 مارس 2004م، الخاص بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر، فقانون المالية لسنة 1990م يحدد الحد الأدنى الرأسمال

[1] آسيا قاسيمي، **مرجع سبق ذكره**، ص91

البنوك بـ 500 مليون دج، وبـ 100 مليون دج للمؤسسات المالية، بينما حدد الحد الأدنى لرأس المال في سنة 2004 بـ 2.5 مليار دج للبنوك، و500 مليون بالنسبة للمؤسسات المالية"[1].

فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط، سوف ينزع منها الاعتماد، وهذا يؤكد تحكم السلطات السياسية والنقدية في النظام البنكي.

- القانون Règlement رقم 02 - 04 الصادر في 04 مارس 2004م، الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر، وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري بين 0 % و15 % كحد أقصى.
- القانون Règlement رقم 03 - 04 الصادر في 04 مارس 2004م، الذي يخص نظام ضمان الودائع البنكية، ويهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم، يودع الضمان لدى بنك الجزائر، حيث تقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى شركة ضمان الودائع البنكية، تساهم فيه بحصص متساوية، وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع البنكية، تقدر بمعدل سنوي (1% حسب المنظمة العالمية للتجارة OMC) من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية.

ويهدف هذا التعديل إلى:

ا. تعزيز العلاقة بين بنك الجزائر والحكومة:

يتمثل هذا التعزيز في إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسير الاستخدامات الخارجية والدين الخارجي وتحقيق سيولة أفضل في تداول المعلومات المالية، إضافة على إثراء شروط ومحتوى التقارير الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر.

ب دعم بنك الجزائر في ممارسة صلاحياته

ويظهر معالم الأمر 03/11 ففي هذا المجال من خلال الفصل بين صلاحيات مجلس النقد والقرض وصلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر، وكذلك توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض وهذا بإضافة عضويين (02) بواسطة مرسوم رئاسي مع المحافظ ونوابه الثلاثة وثلاثة موظفين ساميين لهم خبرة ودراية بالشؤون النقدية والمالية (أنظر

[1] الطاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص415

المادة 52 من الأمر). تدعيم استقلالية اللجنة البنكية وتفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك بإضافة أمانة عامة لها وإمدادها بالوسائل والصلاحيات الممارسة مهامها.

ت. توفير حماية الزبائن عن طريق:

- تدعيم شروط ومعايير منح اعتماد للبنوك ومسيريها، وإقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط وقواعد العمل البنكي.
- إنشاء صندوق التأمين على الودائع يلزم البنوك التأمين على الودائع". [1]
- توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.

يهدف الأمر الرئاسي 03/11 الصادر بتاريخ 28/08/2003م إلى تقليص صلاحيات محافظ بنك الجزائر، الذي كان يتمتع بها والتي كانت تمثل محل نزاع بينه وبين وزارة المالية، ومنه تقليص استقلالية بنك الجزائر التي كان يتمتع بها وفقا للقانون 90/10، ومن جهة أخرى يهدف هذا التعديل إلى تدعيم الإشراف والرقابة على البنوك الخاصة بعد الأزمة التي أحدثها إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري.

المطلب الثالث: إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 2008 وسنة 2009

تم إصدار قانون النقد والقرض رقم 08-09 في عام 2008، وقد أدخل هذا القانون العديد من الإصلاحات لتحسين النظام المصرفي من بين الإصلاحات المهمة التي قدمها هذا القانون كانت زيادة رأس المال المطلوب للبنوك والمؤسسات المالية، وتحسين الرقابة المصرفية والمالية.

الفرع الأول: إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 2008

- تم رفع الحد الأدنى لرأس المال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر إلى 10 ملايير دينار بالنسبة للبنوك و3.5 ملايير بالنسبة لمؤسسات المالية
- **مجلس النقد والقرض:** يجب على البنوك والمؤسسات المالية التي يتواجد مقرها الرئيسي في الخارج أن تمنح فروعها لقيام بالعمليات المصرفية في الجزائر

[1] النظام رقم 03/04 المؤرخ في 2004/03/04، المتعلق بإنشاء نظام التأمين على الودائع البنكية

الفرع الثاني: إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 2009

وبناءا على مداولات مجلس النقد والقرض تنص المواد التالية على:[1]

- يمكن أن تكون مقابلات لعمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر البنوك التي تخضع إلى تكوين احتياطات اجبارية
- البنوك التي لا يشوب حالتها المالية أي تحفظ من طرف اللجنة المصرفية
- البنوك التي ليست مقصاة من نظام التسوية الاجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل أو من نظام تسليم السندات.
- البنوك التي لا تكون تحت طائلة الاقصاء من اللجوء إلى عمليات السياسة النقدية.
- تتعرض البنوك إلى عقوبات بسبب عدم احترام التزامات المقابل في حالة المشاركة في عمليات السياسة النقدية عبر المناقصات أو التعاملات الثنائية الغير متممة بتسليم الأوراق القابلة للتعبئة المطلوبة كضمان أو بدفع النقود في حالة استرجاع السيولة.
- تتعرض البنوك أيضا إلى عقوبات عند استعمال تسهيلة القرض الهامشية حينما تكون في وضعية مدينة في حساب التسديد في نهاية اليوم بينما لا تكون شروط اللجوء إلى التسهيلة المتوفرة.

[1] الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، نظام رقم 09-02 مؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1430 الموافق 26 مايو سنة 2009 يتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها، السنة 46، العدد 53، الصادر بتاريخ 13سبتمبر 2009، ص18

المبحث الثاني: تعديلات قانون النقد قانون النقد والقرض 90-10 بعد 2010 إلى غاية 2014

تعتبر فترة بعد عام 2010 وحتى عام 2014 من الفترات الحاسمة في تاريخ تطوير قانون النقد والقرض في الجزائر. خلال هذه الفترة، شهد القانون سلسلة من التعديلات والإصلاحات التي استهدفت تحسين البيئة المصرفية وتعزيز الاستقرار المالي. يندرج هذا المبحث في ثلاث مطالب ومن خلال هذا المحور سيتم التطرق إلى المطلب الأول الأمر 04/10 الصادر08/26 2010، المطلب الثاني النظام 01/13 المؤرخ في 04/08 2013 والمطلب الثالث النظام رقم 01/14 المؤرخ في 06/16 2014.

المطلب الأول: الأمر 04/10 الصادر08/26 2010

عبر تقوية أنظمة رقابتها الداخلية. فقد نص التعديل الذي ادخل على نص المادة 97 التزاما على البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز فعال للرقابة الداخلية يتمثل الهدف من ورائه في:

- ✓ التحكم الفعال في أنشطتها والاستعمال الأمثل لمواردها.
- ✓ ضمان السير الحسن للعمليات الداخلية، لاسيما تلك التي تساهم في حماية أصولها وضمان شفافية
- ✓ عملياتها وترك أثارها.
- ✓ ضمان موثوقية المعلومات المالية
- ✓ التكفل الملائم بجميع المخاطر، بما في ذلك المخاطر العملياتية.

كما نص التعديل الذي ادخل على نفس هذه المادة على ضرورة قيام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز للرقابة الفعالة على المطابقة، حيث يتمثل الهدف منه في:

- التأكد من مطابقة العمليات والنشاطات التي تقوم بها هذه البنوك والمؤسسات المالية للقوانين والأنظمة ذات الصلة.
- التأكد من احترام الإجراءات في مجال ممارسة وظائفها المختلفة.

كما أبانت هذه الأزمة المالية الدولية عن أهمية الإشراف الاحترازي الكلي الذي يجب أن يتوسع ليشمل كل المؤسسات والأسواق الدولية. وقد أدى ذلك إلى تطوير آليات التقييم والوقاية بإدخال ما يسمى باختبارات القدرة على المقاومة، ويمثل ذلك تطورا نوعيا جديدا في الإشراف على النظام المالي قصد تجنب المخاطر المؤسسية على النظام التي تنبع من الصدمات الخارجية المتأتية من التيارات التي تحصل على مستوى المحيط. وقد انخرط النظام البنكي

الجزائري في هذا الاتجاه العالمي الجديد من خلال إجراء اختبارات القدرة على المقاومة على البنوك العاملة في الجزائر وتقييم مدى تعرضها للصدمات الخارجية ومدى قدرة تحملها لها. [1]

بالإضافة إلى ذلك فإن تعديل 2010 حمل جديدا فيما يتعلق بمساهمة البنوك والمؤسسات المالية والأجنبية وتماشيا مع أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2009 في مجال نسبة مساهمة رأس المال الأجنبي في رؤوس أموال المؤسسات الاقتصادية العاملة في الجزائر، فقد تضمن تعديل 2010 ضرورة أن تتم المساهمات الأجنبية في البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري وجوبا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة التي يمكن أن تتشكل من مجموعة من المشاركين) 51% على الأقل من رأس المال. إضافة إلى ذلك، تقوم الدولة بامتلاك سهم خاص في رأس مال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الخاصة يعطيها الحق في المشاركة في الهيئات الاجتماعية، دون أن تعطيها هذه المشاركة مع ذلك الحق في التصويت. كذلك حمل التعديل شروطا جديدة تخص التنازل عن أسهم هذه البنوك والمؤسسات المالية والأوراق المماثلة لها لاحقا. حيث منع التعديل الذي ادخل على نص المادة 94 من القانون كل عملية تنازل عن أسهم وما شابها لا تتم داخل التراب الوطني وطبقا للتشريع والتنظيم الوطنيين الساريين. كما تضمن التعديل المدخل على نص هذه المادة حكما يقضي بامتلاك الدولة لحق الشفعة على كل عملية تنازل لأسهم البنوك والمؤسسات المالية وكل الأوراق المماثلة لها. حيث يعطي حق الشفعة هذا للدولة عن نيتها في شراء هذه شراء هذا الأسهم التي تنوي البنوك والمؤسسات المالية التنازل عنها والأولية في الشراء إذا قررت ذلك.

المطلب الثاني: النظام 01/13 المؤرخ في 04/08 2013

يصدر الأمر الآتي نصه: [2]

الذي يهدف إلى تحديد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية للبنوك والمؤسسات المالية، والذي يتطرق إلى إمكانية أن تقترح البنوك والمؤسسات المالية على زبائنها منتجات ادخار وقروض جديدة. غير أنه من أجل تقدير أفضل للمخاطر المتعلقة بها وقصد ضمان الانسجام بين الأدوات، يتعين إخضاع كل عرض منتج جديد في السوق إلى ترخيص مسبق يمنحه بنك الجزائر. كما تطرق النظام إلى الشروط البنكية التي يقصد بها العمولات والمكافآت على العمليات المصرفية والتي يتعين على البنوك والمؤسسات المالية أن تبلغ زبائنها بها، كما يتعين عليها أن تطلعهم كذلك بشروط استعمال الحسابات المفتوحة وأسعار الخدمات المختلفة التي تسمح بها، وكذا الالتزامات المتبادلة بين البنك والزبون. كما وضح أن نسب الفائدة المدينة والدائنة يتم تحديدها من قبل البنوك

[1] زواري فضيلة، **مرجع سبق ذكره**، ص84-85
[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، نظام رقم 01-13 مؤرخ في 26 جمادى الأولى الموافق ل 8 أبريل سنة 2013 تحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية، السنة 50، العدد 29، الصادر بتاريخ 02 يونيو 2013، ص41-43

والمؤسسات المالية بكل حرية ولا يمكن في كل الحالات، أن تتعدى نسب الفائدة الفعلية الإجمالية على القروض الموزعة من طرف البنوك والمؤسسات المالية معدل الفائدة الزائد الذي حدده بنك الجزائر. كما يتعين على البنوك أن تقدم مجاناً الخدمات المصرفية القاعدية التالية:

- ✓ فتح وإقفال الحسابات بالدينار، منح دفتر الشيكات، منح دفتر الادخار، عمليات الدفع وعمليات السحب نقدا لدى الشباك، إعداد وإرسال كشف الحساب لكل ثلاثة أشهر إلى الزبون، عملية تحويل من حساب إلى حساب ما بين الخواص على مستوى نفس البنك، وفي الأخير تم التطرق إلى مسألة العمولات والصرف المتعلقة بعمليات التجارة الخارجية عند الاستيراد وتحويل المداخيل.

المطلب الثالث: النظام رقم 01/14 المؤرخ في 06/16 2014

المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والذي جاء توافقاً مع مقررات الجنة بازل فيما يخص تطبيق معيار كفاءة رأس المال بالبنوك الذي أصدرتها اللجنة سنة 2010 (اتفاق بازل 111) فقد الزم بنك الجزائر جميع البنوك والمؤسسات المالية التي تمارس نشاطها في الجزائر باحترام بصفة مستمرة على أساس فردي أو مجتمع معدل أدنى للملاءة قدره 9.5% بين معامل أموالها الخاصة القانونية من جهة ومجموع مخاطر القروض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، وذلك ابتداء من 01 أكتوبر 2014.

نسبة الملاءة – الأموال الخاصة القانونية مجموع التعرضات المرجحة للمخاطر مخاطر القرض + مخاطر التشغيلية + مخاطر السوق > 9.5%.

ويشترط أن:

– تعطي الأموال الخاصة القاعدية كلا من مخاطر الائتمان التشغيل والسوق بواقع 07 على الأقل

– تشكل البنوك والمؤسسات المالية وسادة أمان تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5% من مخاطرها المرجحة.

وتصرح البنوك والمؤسسات المالية كل ثلاث أشهر للجنة المصرفية وبنك الجزائر بالنسب المذكورة أعلاه. [1]

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، نظام رقم 17-10 مؤرخ في 20 محرم عام 1439 الموافق 11 أكتوبر سنة 2017 يتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بقانون النقد والقرض، العدد 57، ص4

المبحث الثالث: إصلاحات الجيل الثالث (القانون النقدي المصرفي 23-09)

تعتبر اصلاحات الجيل الثالث في قانون النقدي والمصرفي 23-09 خطوة هامة في تحديث وتطوير النظام المصرفي والمالي لمواكبة التطورات الاقتصادية والتكنولوجية الحديثة. تأتي هذه الاصلاحات في إطار جهود الحكومة لتعزيز الاستقرار المالي، وتعزيز الثقة في النظام المصرفي، وتحسين بيئة الأعمال المصرفية. يندرج هذا المبحث في مطلبين ومن خلال هذا المحور سيتم التطرق إلى المطلب الأول تعديلات قانون النقد والقرض 11/03 2017 والمطلب الثاني تعديلات قانون النقدي والمصرفي 09/23 2023

المطلب الأول: تعديلات قانون النقد والقرض 11/03 2017

بعد انخفاض أسعار المحروقات في السوق العالمية شهدت الجزائر تراجع في إيراداتها لتمويل الموازنة العامة والتي تعتمد أساسا على المحروقات لجأت الجزائر إلى سياسة التسيير الكمي، والتي تسمح بطبع كتلة نقدية ليس لها مقابل لدى البنك المركزي، من أجل تمويل الموازنة العامة للجزائر. وهذا بإصدار قانون النقد والقرض 17/10 المؤرخ في 11/10/2017 والذي يحتوي على مادة وحيدة وهي المادة 45، والتي تنص على أن يقوم البنك المركزي بشكل استثنائي ولمدة خمس سنوات بشراء مباشرة من الخزينة السندات المالية التي تصدرها الخزينة من أجل المساهمة على وجه الخصوص [1]

- تغطية احتياجات تمويل الخزينة
- تمويل الدين العمومي الداخلي
- تمويل الصندوق الوطني لاستثمار

تنفذ هذه الآلية لمرافقة تنفيذ برنامج الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية والميزانية، والتي ينبغي أن تفضي في نهاية الفترة المذكورة أعلاه كأقصى تقدير إلى توازنات خزينة الدولة

- توازن ميزان المدفوعات

من أبرز الذي أتى به قانون النقد والقرض 10.17 المؤرخ في 2017.10.11 تعرج على المادة 53 من الأمر 03/10 المؤرخ في 2003826 والتي تنص في فقرتها "ب" على الآتي:[2]

[1] المادة 45 من القانون رقم 17-10، المؤرخ في 11-2017.10

[2] محمد هاني، ياسين مراح، **حدود سياسة الإصدار النقدي كآلية للتمويل غير التقليدي للموازنة العامة في الجزائر -دراسة تحليل لمضمون 10.17**، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 04، مارس 2018، ص137

- يرخص للبنك المركزي بشراء مباشرة السندات من الخزينة العمومية، بهدف تغطية احتياجات التمويل للخزينة العمومية، والتي كانت قبل هذا القانون تكون في شكل أذونات خزانة لا تتعدى 240 يوم، أو تسبيقات لا تتعدى 10% من إجراءات السنة الفارطة.
- يرخص للبنك المركزي بشراء مباشر للسندات من الخزينة العمومية بهدف تمويل الدين العمومي الداخلي على عكس المادة 46 من الأمر 1130 في فقرتها 03
- يرخص للبنك المركزي بشراء مباشر للسندات من الخزينة العمومية التمويل للصندوق الوطني للاستثمار

المطلب الثاني: تعديلات قانون النقدي والمصرفي 09/23 لسنة 2023

وردت العديد من التغيرات في الجريدة الرسمية المتعلقة بالقانون النقدي المصرفي 23-09: [1]

- ✓ باعتبار الدينار الجزائري هي الوحدة النقدية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية.
- ✓ توجد نقود على شكل أوراق نقدية وقطع نقدية باعتبارها عملة نقدية.
- ✓ يعود حق امتياز اصدار العملة النقدية عبر التراب الوطني هي الدولة.
- ✓ وتفوض ممارسة هذا الامتياز هو البنك المركزي دون سواه ليخضع لأحكام القانون.
- ✓ اصدار الأوراق النقدية والقطع المعدنية لشروط وكيفيات رقابة صنع واتلاف للأوراق والقطع النقدية، شروط الإصدار وقواعد تسيير ورقابة العملة الرقمية للبنك المركزي.
- ✓ تتضمن المادة 4 على أن الأوراق النقدية والقطع المعدنية والعملة الرقمية لها قوة ابرائية غير محدودة.
- ✓ ان لم تقدم الأوراق النقدية والقطع المعدنية للصرف في أجل أقصاه 10 سنوات من تاريخ قرار السحب تفقد قوتها الإبرائية وتُكتب للخزينة العمومية قيمتها المقابلة.
- ✓ خطر تقليد أو تزوير الأوراق النقدية التي أصدرها بنك الجزائر أو أي سلطة نقدية قانونية أجنبية أخرى وكذا استعمال والبيع بالتجوال وتوزيع الأوراق أو القطع المزورة أو المقلدة.
- ✓ لا يمكن للبنوك التجارية تقديم أي اعتراض لبنك الجزائر في حالة سرقة أو اتلاف أو حجز أوراق نقدية أو قطع نقدية معدنية أصدرها.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قانون رقم 23-09 مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444 الموافق 21 يونيو سنة 2023 يتضمن القانون النقدي والمصرفي، السنة 60، العدد 43، ص4-5

خلاصة الفصل:

يتناول هذا الفصل حول تطورات قانون النقد والقرض 90-10 وأهم التعديلات التي طرأت عليها تحديثات قانون النقد والقرض 90-10 في الجزائر على مدى السنوات الماضية تعكس الجهود المستمرة لتعزيز النظام المالي وتعزيز دور البنوك في دعم الاقتصاد. منذ الإصدار الأول لقانون النقد والقرض90-10 في عام 1990، شهد القانون عدة تعديلات لمواكبة التحديات الاقتصادية والمالية المتغيرة.

توصلنا إلى أبرز تحديثات عام 2001 جاءت استجابةً للتطورات الاقتصادية والمالية المحلية والعالمية، بما في ذلك الأزمة التي مر بها بنك الخليفة في ذلك الوقت. وفي 2003، تم إصدار قانون جديد لتحديث الإطار القانوني وتوفير الحماية المناسبة للنظام المصرفي.

تعديلات أخرى في عام 2010 تطرقت إلى ضرورة تكييف البنوك الجزائرية مع التحديات الناجمة عن الأزمة المالية العالمية، مما استدعى إعادة النظر في دور البنوك وآليات عملها.

في الفترة التي تلت، وخاصة بين عامي 2010 و2017، تواجه الجزائر تحديات اقتصادية تتطلب إعادة تقييم دور البنوك في تمويل الاقتصاد واستغلال الموارد المالية بكفاءة أكبر.

إضافةً إلى ذلك، يمكن أن يتضمن التعديل الأخير الذي طُرِح في 2023 تحسينات أكثر توجهًا نحو السوق ومزيدًا من التشدد في مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، بالإضافة إلى تعزيز التمويل الإسلامي ودعم الابتكار في القطاع المالي. من خلال هذا سنتطرق إلى الدراسة تحليلية وتقييمية لتطورات قانون النقد والقرض 90-10 ومن أجلها فيما تتمثل هذه الدراسة التحليلية وأهم نقاط القوة والضعف في القانون النقدي والمصرفي 23-09؟

الفصل الثالث: الدراسة تحليلية وتقييمية لتطورات قانون النقدي والمصرفي 09-23

تمهيد

تُعَدُّ قوانين النقد والقرض أحد الأدوات الرئيسية في تنظيم النظام المالي والمصرفي في أي دولة، حيث تسهم في تحقيق الاستقرار المالي وتعزيز الثقة في النظام المصرفي. يتطلب تحليل وتقييم تطورات قانون النقدي والمصرفي 23-09 فهماً عميقاً للسياق الاقتصادي والمالي الذي تنشأ فيه هذه القوانين والتغيرات التي يشهدها القطاع المصرفي على مر السنوات.

يهدف هذ الفصل إلى إجراء تحليل شامل وتقييم دقيق لتطورات قانون النقدي والمصرفي في السنوات الأخيرة، مع التركيز على الفترة منذ الاستقلال وحتى الوقت الحالي. سنتناول في هذا الفصل أيضا دراسة تاريخية للتطورات التشريعية والتعديلات التي طرأت على قوانين النقد والقرض 90-10 في الجزائر، بالإضافة إلى تحليل تأثيرات هذه التغييرات على النظام المصرفي والاقتصاد الوطني. وهذا بالاعتماد على القوانين الصادرة في الجريدة الرسمية الجزائرية والموضوعة في موقع بنك الجزائر.

سنقوم بتحليل المباحث الآتية:

المبحث الأول: تقييم نقاط قوة وضعف في قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023.

المبحث الثاني: تحليل مستجدات القانون النقدي والمصرفي 23-09 لسنة 2023على تطوير النظام المصرفي الجزائري.

المبحث الأول: تقييم نقاط قوة وضعف في قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023.

اضطلع قانون النقد والقرض 90-10 الجزائري، الذي تم إقراره سنة 1990، دورًا هامًا في تنظيم النظام النقدي والمصرفي في الجزائر وساهم القانون في تحقيق العديد من الإنجازات، لكنه واجه أيضًا بعض التحديات. في هذا التقييم، سنقوم بتحليل نقاط القوة والضعف في قانون النقد والقرض 90-10 الجزائري قبل التعديلات التي طرأت عليه سنة 2023. فتطرقنا إلى تقييم قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023 من حيث نقاط القوة في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني فكان مخصص لتقييم قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023 من حيث نقاط الضعف. يندرج هذا المبحث في مطلبين ومن خلال هذا المحور سيتم التطرق إلى المطلب الأول تقييم نقاط قوة في قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023 والمطلب الثاني تقييم نقاط الضعف في قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023.

المطلب الأول: تقييم نقاط قوة في قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023

أحدث قانون النقد و القرض 90-10 القطيعة مع الممارسات الاقتصادية والمالية السابقة، فقد سمح بتأسيس محيط بنكي و مالي جديد يتماشى أكثر مع تحرير الاقتصاد و قواعد و معايير العمل المصرفي على المستوى العالمي، إذ منح لبنك الجزائر السلطة النقدية الحقيقية بتحديد الإطار العام لقواعد عمل المنافسة، و سمح للبنوك بالمقابل النشاط و العمل المصرفي وفق معايير اقتصاد السوق، ومنذ صدور هذا القانون حدث تنوع كبير في الشبكة المصرفية من حيث عدد و طبيعة البنوك، بالإضافة إلى العمل البنكي المرتكز على الرشادة الاقتصادية و الطابع التجاري و المنافسة إلى حد معين، بالإضافة أصبح العمل المصرفي يتم في إطار المراقبة و تحمل الخطر و تجسد ذلك بإنشاء اللجنة البنكية التي تسهر على حسن سير و تطبيق و احترام التشريعات والقوانين البنكية ، و منها القواعد الاحترازية.[1]

وعموما يمكن توضيح مختلف الايجابيات التي أحدثها قانون النقد والقرض 90-10 على القطاع البنكي الجزائري فيما يلي: [2]

- ✓ رد الاعتبار للبنك المركزي الجزائري، وتوضيح مكانته في النظام البنكي والنقدي، وإعادة تنظيمه تنظيما داخليا محكما.
- ✓ تقليص صلاحيات الخزينة العمومية وإبعادها عن إحداث العملة ومنح القروض.

[1] حبار عبد الرزاق، **"المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل"**، مذكرة نهاية دراسة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2005، ص124

[2] أبوبكر خوالد، **"محاضرات في قانون النقد والقرض"**، مقياس قانون النقد والقرض، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2018/2017، ص 84

- ✓ إعادة تقييم ورد الاعتبار للعملة الوطنية من خلال وظائفها الداخلية كوسيلة للتبادل ومخزن للقيمة.
- ✓ استعادة البنوك التجارية لاستقلاليتها ووظائفها التقليدية.
- ✓ منح تراخيص بإنشاء بنوك خاصة وأجنبية وبالتالي فتح السوق البنكية الجزائرية أمام المنافسة وما يترتب عن ذلك من تحسين مؤشرات أداء القطاع البنكي الجزائري، وتحقيق جودة المنتجات والخدمات المقدمة.
- ✓ وضع قانون بنكي معدل ومتمم قادر على إرساء نظام بنكي فعّال وقادر على التسيير الأمثل للموارد.
- ✓ إلغاء مبدأ التمييز بين المتعاملين الاقتصاديين فيما يخص النقد والقرض.
- ✓ إلغاء مبدأ التخصص البنكي وبالتالي السماح بظهور عدة منتجات وخدمات بنكية جديدة.
- ✓ المساهمة في تطهير الوضعية المالية للمؤسسات الاقتصادية العمومية.
- ✓ إنشاء سوق للأوراق المالية في الجزائر وبالتالي المساهمة في تنويع مصادر تمويل مختلف المتعاملين الاقتصاديين.
- ✓ تحسين العلاقة بين البنك والمؤسسة وتسيير جيد للأخطار.

أما على المستوى الخارجي فقد سمح قانون النقد والقرض 90-10: [1]

أ- **انفتاح النظام البنكي الجزائري:** حيث أصبح بإمكان البنوك الأجنبية أن تفتح لها فروعا في الجزائر، وهذا ما من شأنه إرساء قواعد المنافسة في السوق البنكية الجزائرية، وما يترتب عن ذلك من تحسين مؤشرات أداء القطاع البنكي وتحسين جودة الخدمات.

ب- **تحويل رؤوس الأموال:** بموجب قانون النقد والقرض 90-10 أصبح بإمكان غير المقيمين تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية.

ت- **تطوير عمليات التجارة الخارجية:** وهذا من خلال توسيع وتطوير إمكانيات تحويل عمليات التجارة الخارجية، وظهور عدة طرق حديثة على مستوى القروض كالقرض الإيجاري والاعتماد المستندي.

[1] بوسنة كريمة، **"البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر -دراسة حالة البنوك الفرنسية-"**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011/2010، ص59-60

المطلب الثاني: تقييم نقاط الضعف في قانون النقد والقرض قبل 2023

على الرغم من اعتبار قانون النقد والقرض 90-10 بمثابة النقطة الحاسمة التي مثلت انتقال النظام البنكي الجزائري من الاقتصاد الموجه نحو اقتصاد السوق، حيث جاء هذا القانون لتأسيس بيئة بنكية ومالية تتلاءم ومتطلبات الاقتصاد الليبرالي حيث أعطى للبنك المركزي السلطة النقدية التي كان يستحقها على هرم النظام النقدي لقيام المنافسة البنكية إلا أن هذا القانون قد تخللته بعض السلبيات أو بعض نقاط الضعف نوجز أبرزها فيما يلي: [1]

- الاهتمام بالجانب الشكلي أكثر من المضمون، فنلاحظ أن بنك الجزائر أعطيت له كل المهام وهو عاجز عن أدائها لوحده.
- إعطاء صلاحيات واسعة للبنك الجزائري تفوق قدراته التقنية وإمكانياته المادية والبشرية.
- إعطاء صلاحيات واسعة لمحافظ بك الجزائر فهو مدير البنك المركزي، وممثل البنك المركزي في الخارج، ورئيس مجلس النقد والقرض، ورئيس لجنة الرقابة البنكية، وهي تعتبر مهام كثيرة لا يمكن أن يتحملها شخص واحد.
- صعوبة تجسيد العلاقة بين الخزينة العمومية وبنك الجزائر.
- مجلس النقد والقرض هو الذي يدير السياسة النقدية دون استشارة الجهاز التنفيذي.
- صعوبة تطبيق مبادئ قانون النقد والقرض 90-10 على المؤسسات المالية العاجزة.
- غياب جهات قضائية متخصصة لحل النزاعات التي تكون في المجال البنكي والمالي.

ويمكن ذكر نقاط الضعف أبرزها ما يلي: [2]

- العجز في (التسيير، تنظيم، تأطير التكيف مع التغيرات).
- عدم القدرة على تقدير المخاطرة وعجز المصارف على مواجهته.
- نقائص جهاز الإعلام والتسويق والمواصلات السلكية واللاسلكية.
- ضياع الوقت نتيجة لصلابة التأخر في العصرنة لاسيما التكنولوجيا.

[1] محاضرات مقياس قانون النقد والقرض الجزائري، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، ص20
[2] بوسواك أمال، **ملخص المحور الخامس: تقييم قانون النقد والقرض الجزائري**، ص4

المبحث الثاني: تحليل مستجدات القانون النقدي والمصرفي 2023 على تطوير النظام المصرفي الجزائري

بعد إقرار قانون النقدي والمصرفي الجزائري الجديد 23-09، ليحل محل قانون النقد والقرض 11-03، حيث هدف القانون الجديد إلى تحديث وتطوير النظام المالي الجزائري وتعزيز استقراره وكفاءته. في هذا التقييم، سنقوم بتحليل التعديلات التي غطت على نقاط ضعف في قانون النقد والقرض 90-10 السابق. وهذا من خلال التطرق إلى أثر قانون النقدي والمصرفي23-09 لسنة 2023 على متغيرات النظام المصرفي الجزائري في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني فسنتناول التأثيرات والتحديات لتطبيق قانون النقدي والمصرفي 023-09 لسنة 2023.

المطلب الأول: أثر قانون النقدي والمصرفي 23-09 لسنة 2023 على متغيرات النظام المصرفي الجزائري

أدخل قانون النقدي والمصرفي الجزائري 23-09 تغييرات جوهرية على النظام المالي للبلاد، هادفًا إلى تعزيز استقراره وكفاءته .في هذا التقييم، سنركز على نقاط القوة الرئيسية للقانون الجديد، مع تسليط الضوء على مساهمته في تطوير النظام المالي والمصرفي الجزائري.

أولا: تعزيز الاستقرار المالي :يُعدّ تحقيق الاستقرار المالي أحد الأهداف الرئيسية لقانون النقدي والمصرفي الجزائري 23-09وتلعب متطلبات رأس المال، التي تم تشديدها بموجب القانون الجديد، دورًا هامًا في تحقيق هذا الهدف. حيث يهدف القانون الجديد إلى تعزيز الاستقرار المالي من خلال: تشديد متطلبات رأس المال بوضع العديد من الآليات:

أ- **التشديد على متطلبات رأس المال**: من خلال:

- **زيادة قدرة امتصاص الخسائر** :تُلزم متطلبات رأس المال المرتفعة البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بتكوين احتياطيات أكبر من رأس المال لتغطية أي خسائر قد تتعرض لها .يساهم ذلك في حماية المودعين ويُقلل من خطر إفلاس البنوك، مما يُعزز استقرار النظام المالي ككل. (حسب المادة 155من القانون النقدي والمصرفي 23-09)
- **تعزيز الممارسات المالية السليمة** :تشجّع متطلبات رأس المال المشددة البنوك على اتباع ممارسات مالية أكثر حذرًا وتقليل المخاطر التي تتخذها يُساهم ذلك في تقليل احتمالية حدوث أزمات مالية. (حسب المادة 161 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)
- **دعم الثقة في النظام المالي** :تُعزز متطلبات رأس المال المشددة ثقة المودعين والمستثمرين في سلامة وُمتانة النظام المالي يُشجع ذلك على زيادة الودائع والاستثمارات، مما يُساهم في تحفيز النمو الاقتصادي.

ب- آليات المتبعة في قانون النقدي والمصرفي الجزائري 23-09 لتشديد متطلبات رأس المال:

- **زيادة الحد الأدنى لنسب رأس المال** :رفع القانون الجديد الحد الأدنى لنسب رأس المال التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية الأخرى الاحتفاظ بها .يُساهم ذلك في زيادة قدرتها على امتصاص الخسائر (حسب المادة 32 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)
- **فرض متطلبات رأس المال الإضافية** :أدخل القانون الجديد متطلبات رأس المال الإضافية للأنشطة المصرفية عالية المخاطر، مثل أنشطة التداول والاكتتاب .يُساهم ذلك في الحد من المخاطر التي تتخذها البنوك في هذه المجالات.
- **استخدام أدوات جديدة لقياس المخاطر** :يتضمن القانون الجديد أحكامًا لِاستخدام أدوات جديدة لقياس المخاطر التي تتعرض لها البنوك والمؤسسات المالية الأخرى .يُساهم ذلك في تحديد متطلبات رأس المال بشكل أكثر دقة.

ج. **تعزيز استقرار النظام المالي**: يتم تعزيز استقرار النظام المالي من خلال:

- **الحد من المخاطر النظامية** :تُساهم الرقابة والإشراف في تحديد وتقييم المخاطر التي تواجهها البنوك والمؤسسات المالية واتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من هذه المخاطر ومنع حدوث أزمات مالية.
- **ضمان الامتثال للقوانين واللوائح** :تُساعد الرقابة على التأكد من أن جميع البنوك والمؤسسات المالية تُطبق القوانين واللوائح المنظمة للعمل في القطاع المالي.

ثانيا: تحسين حوكمة بنك الجزائر: حيث تم التركيز على المؤشرات التالية:

أ- **منح صلاحيات واسعة لمحافظ بنك الجزائر**: مثل تعيين نوابه وتحديد مهامهم وتحديد مدة عهدتهم وإمكانية تجديدها مرة واحدة . (حسب المادة 13 ص5 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)

ب- **إنشاء مجلس نقدي ومصرفي**: حيث يتولى مهمة تحديد السياسة النقدية وإعداد تقارير حول وضعية النظام المالي. (حسب المادة 35 ص8 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)

ج- **فصل أنشطة الإشراف عن أنشطة الإصدار**: هذا لضمان حيادية وفعالية الرقابة على القطاع المصرفي . (حسب المادة 29ص7 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)

ثالثا: وتعزيز آليات الرقابة والإشراف:

يُولي قانون النقد والمصرفي الجزائري 23-09اهتمامًا كبيرًا بتعزيز آليات الرقابة والإشراف على القطاع المالي، وذلك بهدف تحقيق العديد من الأهداف، أهمها:

أ- حماية المتعاملين الماليين:

- ضمان سلامة ومعايير جودة الخدمات المصرفية :تُساهم الرقابة والإشراف في التأكد من أن البنوك والمؤسسات المالية تُقدم خدماتها وفقًا للمعايير الدولية وتُلبي احتياجات المستهلكين بشكل فعّال. (حسب المادة 107-108ص18 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)
- **حماية المودعين من مخاطر الاحتيال وسوء التصرف** :تُساعد الرقابة على الكشف عن أي ممارسات غير قانونية أو مخالفات من قبل البنوك، وذلك لحماية أموال المودعين ومنع حدوث خسائر. (حسب المادة 29 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)

2آليات الرقابة والإشراف الجديدة في قانون : 23-09 من خلال :

- **إنشاء هيئة مستقلة للرقابة على النشاط المصرفي** :يُنشئ القانون الجديد هيئة مستقلة تُكلف بمهام الرقابة والإشراف على البنوك والمؤسسات المالية غير المصرفية تتمتع هذه الهيئة بصلاحيات واسعة للتفتيش على البنوك واتخاذ الإجراءات التأديبية اللازمة في حال المخالفة.
- **تعزيز التعاون الدولي** :يُلزم القانون الجديد السلطات الجزائرية بالتعاون مع الهيئات الرقابية في الدول الأخرى لتبادل المعلومات والخبرات ومكافحة الجرائم المالية عبر الحدود. (حسب المادة 29 ص7 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)
- **استخدام التكنولوجيا الحديثة** :يُشجع القانون الجديد على استخدام التكنولوجيا الحديثة في عمليات الرقابة وذلك لتعزيز كفاءتها وفعاليتها.

رابعا: تحسين كفاءة وفعالية القطاع المالي :يهدف القانون الجديد إلى تحسين كفاءة القطاع المالي من خلال تشجيع المنافسة وتطوير منتجات وخدمات مالية جديدة وهذا من خلال:

- **تشجيع المنافسة العادلة** :تُساهم الرقابة في خلق بيئة تنافسية عادلة بين البنوك والمؤسسات المالية وتُمنع من احتكار أي جهة لسيطرة على السوق.
- **تعزيز الابتكار في الخدمات المالية** :تشجع الرقابة على تطوير منتجات وخدمات مالية جديدة تُلبي احتياجات المستهلكين بشكل أفضل وتُساهم في تحسين كفاءة وفعالية القطاع المالي.

خامسا: مواءمة مع المعايير الدولية: يهدف القانون الجديد إلى مواءمة التشريعات المصرفية الجزائرية مع المعايير الدولية، مما سيسهل على البنوك الجزائرية العمل في الأسواق الدولية.

حيث أدخل القانون أحكاماً تنظيمية وإجراءات رقابية جديدة لمواكبة المعايير الدولية وتحديث الأطر التنظيمية والرقابية سيساهم في تعزيز سلامة وأمن النظام المصرفي وحماية المتعاملين.

سادسا: تشجيع التمويل الإسلامي :

يُعدّ قانون النقد والمصرفي الجزائري 23-09 خطوة هامة نحو تعزيز صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر . يتضمن القانون العديد من الأحكام التي تُساهم في تشجيع وتطوير هذا القطاع، أهمها:

1.الاعتراف بالصكوك الإسلامية:

- يُعرف القانون الجديد الصكوك الإسلامية كأدوات مالية رسمية .يُتيح ذلك للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إصدار وتداول الصكوك الإسلامية بشكل قانوني في الجزائر. (حسب المادة 72 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)
- يُحدد القانون أنواع الصكوك الإسلامية المختلفة وأحكام تداولها وشروط إصدارها .يُساعد ذلك على ضمان سلامة وعدالة المعاملات المتعلقة بالصكوك الإسلامية.

2.إنشاء نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية:

- يُسمح القانون الجديد للبنوك التقليدية بإنشاء نوافذ إسلامية لتقديم منتجات وخدمات مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية .يُتيح ذلك لعدد أكبر من العملاء الوصول إلى التمويل الإسلامي دون الحاجة إلى التعامل مع البنوك الإسلامية بشكل حصري.
- يُحدد القانون متطلبات رأس المال وحوكمة الشركات لنوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية .يُساعد ذلك على ضمان سلامة والتزام هذه النوافذ بأحكام الشريعة الإسلامية. (حسب المادة 71 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)

3.تشجيع تأسيس البنوك الإسلامية:

- يُسهل القانون الجديد إجراءات تأسيس البنوك الإسلامية في الجزائر .يُساهم ذلك في زيادة عدد البنوك الإسلامية وتوسيع نطاق تقديم الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- يُقدم القانون الجديد حوافز ضريبية للبنوك الإسلامية لتشجيعها على الاستثمار في الجزائر .يُساعد ذلك على جذب رؤوس الأموال وتعزيز نمو صناعة التمويل الإسلامي. (حسب المادة 69 من القانون النقدي والمصرفي 23-09)

4.تطوير البنية التحتية للتمويل الإسلامي:

- يُشجع القانون الجديد على تطوير البنية التحتية للتّمويل الإسلامي في الجزائر، مثل إنشاء هيئة شرعية لتقديم المشورة حول المعاملات المالية الإسلامية .يُساهم ذلك في ضمان التزام جميع المعاملات بأحكام الشريعة الإسلامية.
- يُدعم القانون الجديد البحث والتطوير في مجال التمويل الإسلامي لتطوير منتجات وخدمات جديدة تُلبي احتياجات العملاء بشكل أفضل .يُساهم ذلك في تعزيز الابتكار في هذا القطاع.

سابعا: الشمول المالي:

يُعدّ تعزيز الشمول المالي أحد الأهداف الرئيسية لقانون النقد والمصرفي الجزائري 23-09 .يتضمن القانون العديد من الأحكام التي تُساهم في تحقيق هذا الهدف، أهمها:

1.توسيع نطاق الخدمات المصرفية:

- يُلزم القانون الجديد البنوك والمؤسسات المالية بتقديم خدماتها ومنتجاتها بأسعار معقولة ومُتاحة لجميع فئات المجتمع، بما في ذلك ذوي الدخل المنخفض والمناطق الريفية.
- يُشجع القانون على تطوير منتجات وخدمات مالية تُلبي احتياجات مختلف شرائح المجتمع، مثل حسابات التوفير الصغيرة وخدمات القروض المصغّرة.

2.تحسين البنية التحتية للمدفوعات:

- يُشجع القانون الجديد على نشر استخدام أنظمة الدفع الإلكترونية وتقليل الاعتماد على النقود .يُساهم ذلك في خفض تكاليف المعاملات وتسهيل الوصول إلى الخدمات المالية.
- يُدعم القانون الجديد إنشاء شبكة واسعة من نقاط البيع الإلكترونية في جميع أنحاء البلاد .يُتيح ذلك للعملاء دفع ثمن السلع والخدمات إلكترونيًا بسهولة أكبر.

3.تعزيز التوعية المالية:

- يُلزم القانون الجديد البنوك والمؤسسات المالية بتقديم برامج توعية مالية للمواطنين حول أهمية الخدمات المصرفية وكيفية استخدامها بشكل آمن.
- يُشجع القانون على التعاون بين القطاعين العام والخاص لنشر الثقافة المالية بين مختلف فئات المجتمع.

4 .حماية المتعاملين الماليين:

- يُوفر القانون الجديد آليات لحماية حقوق المستهلكين الماليين ومعالجة الشكاوى المتعلقة بالخدمات المصرفية.

- يُلزم القانون الجديد البنوك والمؤسسات المالية بالإفصاح بشكل كامل عن منتجاتها وخدماتها ورسومها قبل التعاقد مع العملاء.

ثامنا: التكنولوجيا المالية:

يُعدّ قانون النقد والمصرفي الجزائري 23-09خطوة هامة نحو تعزيز صناعة التكنولوجيا المالية في الجزائر .يتضمن القانون العديد من الأحكام التي تُساهم في تشجيع وتطوير هذا القطاع، أهمها:

1.إنشاء صندوق لتعزيز الابتكار في التكنولوجيا المالية:

- يُنشئ القانون الجديد صندوقًا لتمويل مشاريع الابتكار في مجال التكنولوجيا المالية .يُساهم ذلك في دعم الشركات الناشئة وتطوير حلول تكنولوجية جديدة لتحسين كفاءة وفعالية القطاع المالي.
- يُحدد القانون معايير وشروط الاستفادة من دعم صندوق الابتكار في التكنولوجيا المالية .يُساعد ذلك على ضمان أن يتم توجيه الدعم إلى المشاريع الأكثر جدوى وقادرة على تحقيق التأثير الإيجابي على القطاع المالي.

2.إنشاء بيئة تنظيمية داعمة:

- يُقدم القانون الجديد إطارًا تنظيميًا واضحًا وشفافًا لتشغيل شركات التكنولوجيا المالية في الجزائر .يُساهم ذلك في جذب المزيد من الاستثمارات إلى هذا القطاع وتشجيع الشركات على تقديم خدمات وابتكارات جديدة.
- يُحدد القانون متطلبات رأس المال وحوكمة الشركات لشركات التكنولوجيا المالية .يُساعد ذلك على ضمان سلامة واستقرار هذه الشركات.

3.تعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص:

- يُشجع القانون الجديد على التعاون بين البنوك والمؤسسات المالية وشركات التكنولوجيا المالية لتطوير حلول تكنولوجية جديدة وتقديم خدمات مالية مبتكرة.
- **يُدعم القانون إنشاء حاضنات لريادة الأعمال في مجال التكنولوجيا المالية** .يُساهم ذلك في دعم الشركات الناشئة وتوفير بيئة مناسبة لتطوير أفكارهم وتحويلها إلى مشاريع ناجحة.

4.حماية البيانات الشخصية:

- ✓ يُلزم القانون الجديد شركات التكنولوجيا المالية بحماية البيانات الشخصية للعملاء والتعامل معها بشكل آمن .يُساهم ذلك في تعزيز ثقة المستهلكين في الخدمات الرقمية.
- ✓ يُحدد القانون عقوبات صارمة في حال مخالفة شركات التكنولوجيا المالية لأحكام حماية البيانات الشخصية.

المطلب الثاني: التأثيرات والتحديات التي تواجه تطبيق قانون النقدي والمصرفي 2023

يُعدّ قانون النقدي والمصرفي الجزائري 09-23 أداة قوية لتحقيق التغيير الإيجابي في القطاع المالي الجزائري. من خلال توقع للعديد من التأثرات لما بعد اعتماده، ومع ذلك، يتطلب تطبيقه بفعالية التغلب على بعض التحديات والعمل على تعزيز الوعي المالي وتطوير الكفاءات المتخصصة وخلق بيئة مواتية للاستثمار. وهذا ما سيتم التطرق اليه فيما يلي:

أولا: التأثيرات المتوقعة لتطبيق قانون النقدي والمصرفي في الجزائر:

يتضمن قانون النقدي والمصرفي الجزائري 09-23 العديد من الأحكام الجديدة التي تُساهم في تعزيز الاستقرار المالي وتطوير القطاع المصرفي في الجزائر. ومن المتوقع أن يكون لتطبيق هذا القانون العديد من التأثيرات الإيجابية على الاقتصاد الجزائري:

- **زيادة ثقة المستهلكين في النظام المالي:** من المتوقع أن تُساهم آليات الرقابة والإشراف الجديدة في زيادة ثقة المستهلكين في النظام المالي وتشجيعهم على استخدام الخدمات المصرفية.
- جذب الاستثمارات الأجنبية: من المتوقع أن تُساهم بيئة الرقابة والإشراف المحسّنة في جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية إلى الجزائر.
- **تحفيز النمو الاقتصادي:** من المتوقع أن تُساهم الرقابة والإشراف الفعّالة في تعزيز استقرار النظام المالي وتحفيز النمو الاقتصادي في الجزائر.

تحفيز الاستثمار:

- يُساهم القانون في تعزيز استقرار النظام المالي وجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية.
- يُقدم القانون حوافز ضريبية للبنوك الإسلامية لتشجيعها على الاستثمار في الجزائر.
- يُسهل القانون إجراءات تأسيس الشركات وتشجيع الاستثمار في مختلف القطاعات.

3. خلق فرص عمل جديدة:

- يُساهم القانون في تطوير صناعة التمويل الإسلامي وخلق فرص عمل جديدة في هذا المجال.
- يُشجع القانون على استخدام التكنولوجيا المالية وتطوير حلول تكنولوجية جديدة لتحسين كفاءة وفعالية القطاع المالي.
- يُساهم القانون في تحفيز الاستثمار في مختلف القطاعات الاقتصادية وخلق فرص عمل جديدة.

4. تعزيز التنافسية:

•يُساهم القانون في تعزيز المنافسة في القطاع المصرفي وتقديم خدمات أفضل للعملاء.

•يُشجع القانون على تطوير منتجات وخدمات مالية مبتكرة تلبي احتياجات العملاء بشكل أفضل.

•يُساهم القانون في خفض أسعار الخدمات وتحسين جودة الخدمات المقدمة.

ثانيا: التحديات التي تواجه تطبيق قانون النقدي والمصرفي 23-09 2023

على الرغم من الفوائد والمزايا العديدة التي يُقدمها قانون النقدي والمصرفي الجزائري 09-23، إلا أنه يواجه بعض التحديات التي قد تعرقل تطبيقه بشكل فعّال، وتشمل هذه التحديات:

1. ضعف البنية التحتية الرقمية:

•يعاني الاقتصاد الجزائري من ضعف في البنية التحتية الرقمية، مما قد يُعيق انتشار استخدام أنظمة الدفع الإلكترونية وتقديم الخدمات المصرفية عبر الإنترنت.

•يُعدّ نقص الاتصال بالإنترنت في بعض المناطق الريفية من أهم العوائق التي تحول دون شمول جميع المواطنين بالخدمات المالية.

2. قلة الوعي المالي:

•يُعاني الكثير من الجزائريين من قلة الوعي بالخدمات المصرفية والمالية، مما قد يُؤثر على رغبتهم في استخدام هذه الخدمات والاستفادة منها.

•تتطلب زيادة الوعي المالي برامج توعية مكثفة تُستهدف مختلف فئات المجتمع.

3. نقص الكفاءات المتخصصة:

•يُواجه تطبيق بعض أحكام القانون نقصًا في الكفاءات البشرية المؤهلة للعمل في المجالات المالية الجديدة، مثل التكنولوجيا المالية.

•تتطلب معالجة هذا التحدي برامج تعليمية وتدريبية لتطوير مهارات العاملين في القطاع المالي وتأهيلهم للتعامل مع المتطلبات الجديدة.

4. مقاومة التغيير:

•تُواجه بعض الجهات مقاومة من قبل بعض المؤسسات أو الأفراد للتغيير الذي سيُحدثه القانون في طريقة عملهم أو سلوكهم.

•يتطلب التغلب على هذه المقاومة حوارًا مفتوحًا وتوضيحًا لفوائد القانون ومزاياه على المدى الطويل.

5. البيئة البيروقراطية:

•قد تُؤثّر البيئة البيروقراطية على سرعة وفعالية الإجراءات المتعلقة بتطبيق القانون، مثل تراخيص الشركات وإصدار اللوائح التنفيذية.

•تتطلب معالجة هذا التحدي تبسيط الإجراءات وتعزيز الشفافية والكفاءة في عمل الإدارات المسؤولة عن تطبيق القانون.

خلاصة الفصل

يتناول هذا الفصل إلى الدراسة التحليلية والتقييمية تطورات قانون النقدي والمصرفي 23-09 لسنة 2023 في السياق الجزائري. ويهدف هذا الفصل إلى فهم التغيرات والتحديثات التي شهدها هذا القانون وتقييم تأثيرها على النظام المصرفي والاقتصاد الوطني.

يشير الفصل إلى أن قانون النقدي والمصرفي 23-09 لسنة 2023 جاء في إطار جهود الحكومة الرامية إلى تعزيز الاستقرار المالي وتحسين بيئة الأعمال المصرفية. وقد شهد هذا القانون تحديثات شاملة تهدف إلى تعزيز الشفافية والمراقبة في القطاع المالي ومكافحة الجرائم المالية.

تحليل الدراسة يبرز أهمية تلك التحديثات في تعزيز الثقة في النظام المصرفي وتعزيز الاستقرار المالي والاقتصادي. وتشير التوقعات إلى أن تلك الإصلاحات ستسهم في تعزيز دور البنوك والمؤسسات المالية في دعم التنمية الاقتصادية وتحقيق الازدهار المستدام في الجزائر.

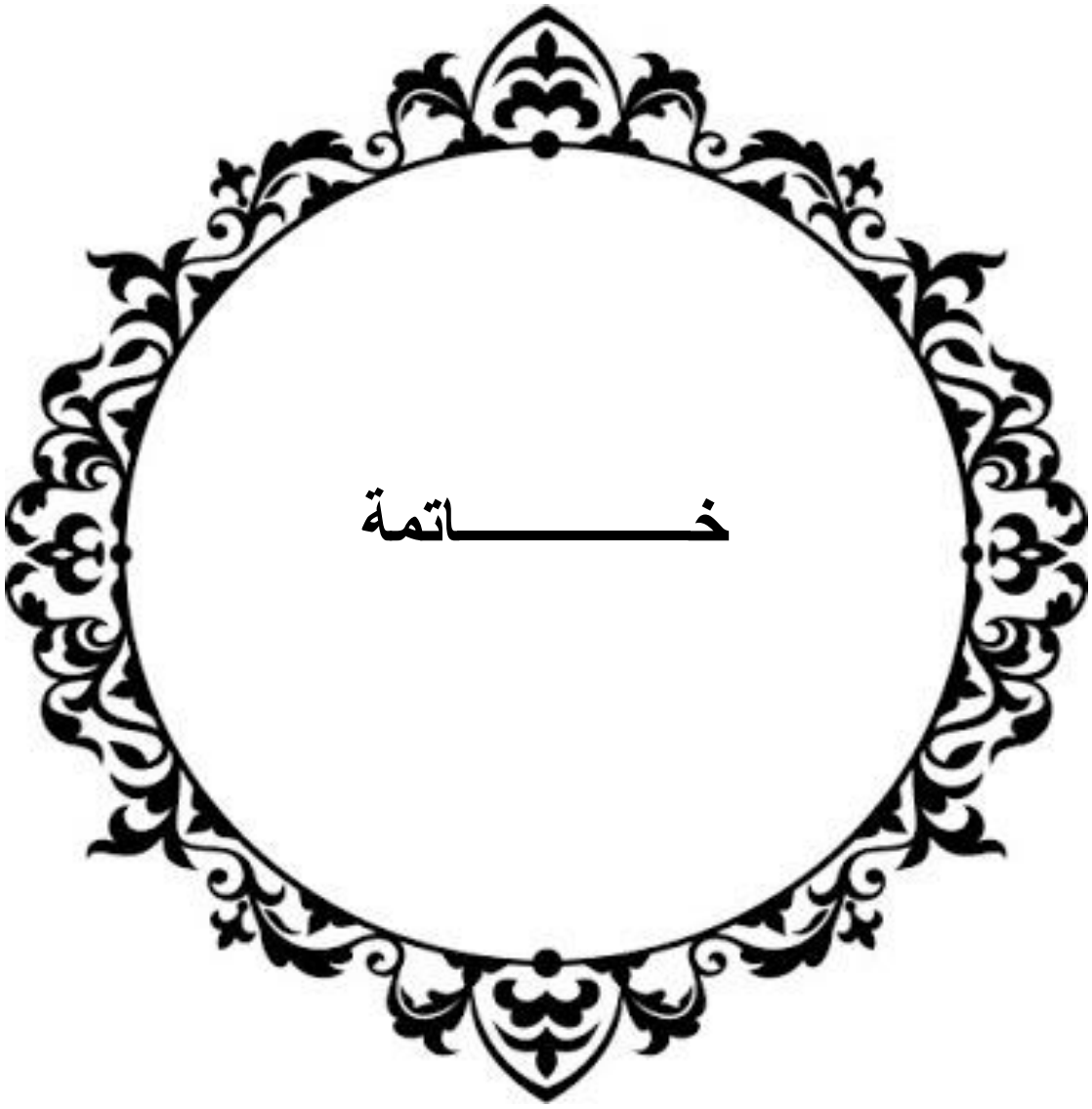
خـــــــــاتمة

تطرقنا في بحثنا إلى القانون الذي يحكم ويسير النظام البنكي الجزائري، فمنذ الاستقلال عرفت الجزائر أهمية كبيرة في بناء نظام مصرفي قوي ذو ركائز في النشاط الاقتصادي لهذا قامت بتأسيس الخزينة العمومية والبنك المركزي والعديد من البنوك التجارية و التماشي مع ذلك جاءت بالعديد من الإصلاحات منها القانون النقد والقرض 10/90 الصادر في أفريل 1990 على شكل نص تشريعي من أجل الإصلاحات البنكية يعتبر الأساس في تنظيم البنوك الجزائرية، حيث قام بإعادة تعريف البنك المركزي واعطائه مكانته الحقيقية كبنك للبنوك، كما فتح المجال على انشاء البنوك الخاصة والأجنبية، التي أدت إلى الغاء القانون واستبداله ب03-11-2003 المتعلق بالقانون النقد والقرض، الذي يعتبر المرجع النهائي في تسيير البنوك حاليا.

مرت الجزائر بالعديد من الأزمات الاقتصادية والمصرفية، ومن أجل مواكبة التطورات العالمية قامت بالتعديل 2010 بصد ذلك حاولت المسايرة التطور البنكي، من أجل ذلك قامت بتعديلات أخرى وهي 2011، 2014 وفي 2017 يتعدل الأمر 10-04 من أجل مواكبة أزمة انخفاض أسعار البترول، وذلك عن طريق اصدار القانون 17-10 مؤرخ 11 أكتوبر 2017 المتعلق بالتمويل الغير تقليدي، الذي كان يهدف إلى تحديد آلية متابعة التدابير والإصلاحات الهيكلية والاقتصادية والمالية والميزانية الرامية إلى استعادة التوازنية.

يركز قانون النقد والقرض 90-10 على تعزيز النظام المالي الجزائري من خلال تطبيق مجموعة من المبادئ الجديدة وآليات العمل المحسّنة. يهدف القانون إلى تعزيز الشفافية والمساءلة داخل القطاع المصرفي، وتعزيز قدرته على تقديم الخدمات المالية بشكل فعّال ومنظم. كما يوفر القانون إطارًا قانونيًا يضمن استقرار النظام المالي ويعزز ثقة المستثمرين والعملاء فيه.

يُعَدّ قطاع البنوك في الجزائر معرضًا لتحديات عديدة، خاصةً في ظل الظروف الراهنة المتسمة بتراجع أسعار المحروقات في الأسواق الدولية، مما أثر بشكل سلبي على الاقتصاد الجزائري بشكل عام. تم اتخاذ تعديلات جديدة على قانون النقد والقرض خلال عام 2017 بهدف توازن الاقتصاد الجزائري، ويتعين علينا انتظار معرفة نتائج هذه التعديلات خلال الأشهر والسنوات القادمة لفهم الآثار الإيجابية والسلبية لها.

وتمثلت إشكالية البحث **كيف أثر تطور قانون النقد والقرض 90-10 على النظام المصرفي في الفترة من 1962 إلى 2023؟** وقد تمت الإجابة عن الإشكالية الرئيسية من خلال فصول الدراسة أثبتنا في الفصلين النظريين أن تطور قانون النقد والقرض 90-10 في الجزائر خلال الفترة من 1962 إلى 2023 أثر بشكل كبير على النظام المصرفي. من خلال تنظيم القطاع المصرفي، وتحديد سياسات النقد والقرض، وتطوير التكنولوجيا المالية، ومكافحة الجريمة المالية، وتعزيز الشمول المالي، تم تعزيز القدرة العامة للنظام المصرفي على تلبية احتياجات الاقتصاد ودعم النمو الاقتصادي والاستقرار المالي في البلاد. أما الفصل الثالث من خلال الدراسة التحليلية الاستطلاعية من

وجهة نظرنا حول الدراسة التحليلية وتقييمية لتطورات قانون النقد والقرض وبدورها تم دراسة تقييم نقاط قوة وضعف في قانون النقد والقرض 90-10 قبل 2023 وكيف تم تحليل مستجدات القانون النقدي والمصرفي 23-09 لسنة 2023 على تطوير النظام المصرفي الجزائري.

نتائج اختبار الفرضيات

- الفرضية الرئيسية: ساهم تطور قانون النقد والقرض 90-10 بشكل كبير في تشكيل النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة من 1962 إلى 2023، حيث أدت التعديلات المتتالية على القانون إلى تحسين كفاءة وفعالية النظام المصرفي وتعزيز استقراره وتمت الإجابة على هذه الفرضية في الفصل الثاني
- الفرضيات الفرعية:
- شهدت الفترة من 1962 إلى 1986 هيمنة القطاع العام على النظام المصرفي الجزائري، بينما تميزت الفترة من 1986 إلى 2003 بمرحلة الانفتاح المصرفي وتعددية المؤسسات المالية وتمت الإجابة عليه في الفصل الأول والثاني.
- ساهمت التعديلات التي تم إجراؤها على قانون النقد والقرض 90-10 في الجزائر في تحسين حوكمة المصرفية وتعزيز الشفافية المالية وتمت الإجابة عليه في الفصل الثاني.
- أدت التطورات القانونية إلى تعزيز دور البنك الجزائر في الحفاظ على الاستقرار المالي والنقدي حيث أثبتت صحة الفرضية في الفصل الأول.
- لا تزال هناك بعض التحديات التي تواجه تطبيق قانون النقدي والمصرفي 23-09 في الجزائر، مثل البيروقراطية ونقص الوعي المالي وتمت الإجابة عليه في الفصل الثالث.
- سيشهد النظام المالي والمصرفي المزيد من التطورات على قانون النقدي والمصرفي 23-09 في الجزائر، بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية وتم الإجابة عليه في الفصل الثالث.

- **نتائج الدراسة**

✓ تحسين الاستقرار المالي من خلال تعزيز الرقابة والمراقبة وتطوير سياسات النقد والقرض.

✓ تنظيم القطاع المصرفي أدى إلى انشاء هياكل تنظيمية فعالة وتعزيز الشفافية والمسائلة في القطاع.

✓ تعزيز الشمول المالي وتوسيع وصول الخدمات المالية إلى جميع الشرائح الاجتماعية والمناطق.

✓ دعم النمو الاقتصادي من خلال توفير التمويل اللازم للقطاع الخاص وتحفيز الاستثمارات.

✓ تعزيز الثقة في النظام المصرفي مما يساهم في جذب المزيد من الاستثمارات وتقوية الثقة.

- **الاقتراحات والتوصيات**

- تعزيز الإطار التنظيمي والرقابي للبنوك والمؤسسات المالية لضمان الاستقرار المالي ومنع الأنشطة غير المشروعة.
- تعزيز معايير الشفافية والإفصاح في القطاع المصرفي لتعزيز الثقة في النظام المالي.
- استخدام التكنولوجيا لتحسين الخدمات المالية وتسهيل الوصول إليها، مثل خدمات الدفع الإلكتروني والتمويل الرقمي.
- توسيع نطاق الخدمات المالية لتشمل جميع الشرائح السكانية، بما في ذلك الفئات ذات الدخل المنخفض والمناطق النائية.
- تعزيز الجهود لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تحسين التشريعات وتعزيز التعاون الدولي.
- توفير برامج تثقيف مالي للمواطنين لزيادة الوعي بالمخاطر المالية وتعزيز الاستدامة المالية الشخصية.

- **آفاق الدراسة**

بما أن موضوع الدراسة حديث ومتشعب ومواكب لتطور قانون النقد والقرض 90-10 وله عدة فروع وأقسام، سنقترح فيما يلي الى مجموعة من العناوين المستقبلية:

- ✓ تقييم تأثير التحولات الاقتصادية والسياسية على سياسات قانون النقد والقرض في الجزائر.
- ✓ دراسة تحليلية لتأثير التطورات الجديدة في السياسات المالية الدولية على السياسات النقدية والمصرفية في الجزائر

قائمة المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية

الكتب:

1. الطاهر لطرش، "الاقتصاد النقدي والبنكي"، الديوان مطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013.
2. الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط6، 2007.
3. الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، الجزائر، 2005.
4. محمود حميدات، "مدخل للتحليل النقدي"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر، 2005.
5. بلعزوز بن علي، "محاضرات النظريات والسياسات النقدية"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 2006.
6. بخزار يعدل فريدة، "تقنيات وسياسات التسيير المصرفي"، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000.
7. الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.

المجلات:

1. ياسر محمود احمد عبد الرحمان، محمد رجب صديق هاشم، " تطور الاداء المالي بالجهاز المصرفي وأثره على النمو الاقتصادي المصري "خلال الفترة من 2008-2020"، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد الثالث عشر، 2022.
2. هدى زمولي، عواطف مطرف، "مكانة البنوك وتغير دورها في ظل تطور الأنظمة المالية والمصرفية"، مجلة دراسات في الاقتصاد وادارة الاعمال، المجلد4، العدد2، جامعة باجي مختار، عنابة، 2021.
3. كموم عبد القادر، "تسويق الخدمات المصرفية الالكترونية"، دراسات اقتصادية، علوم تخصص تسويق العمليات المصرفية والمالية، العمليات المصرفية والمالية، العدد 29، جامعة الجزائر3
4. طلحة عبد القادر وآخرون، "واقع البنوك الإسلامية كبديل للبنوك التقليدية من منظور الكفاءة باستخدام أسلوب التحليل التطويقي للبيانات (DEA)"، مجلة المالية والأسواق
5. زواري فضيلة وآخرون، "أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار اصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990-2017"، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 05، العدد 01، مارس 2021.
6. بحوصي مجدوب، "استقلالية بنك الجزائر (مؤسسة الرقابة الأولى) بين قانون النقد والقرض 10/90 والأمر 11/03"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد16، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بشار، 2012.

7. بن عزة إكرام، "اشكالية السياسة النقدية بين جهود الهيئات الدولية والاصلاحات المصرفية الجزائرية في تحقيق النمو"، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، ملحق العدد الأول، 2019.
8. حميد قرومي، "تقييم أداء الجهاز المصرفي الجزائري"، معارف، قسم العلوم القانونية والاقتصادية، العدد12، جوان 2012.
9. عدوان علي، بن سماعين حياة، "دراسة تحليلية لواقع الكتلة النقدية في الجزائر في ظل قانون النقد والقرض خلال الفترة (1990-2020)، دفاتر البحوث العلمية، المجلد 10، العدد 1، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2022.
10. زكرياء مسعودي وآخرون، "واقع النظام المصرفي الجزائري على ضوء تعديلات قانون النقد والقرض"، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد02، جامعة الوادي، الجزائر، 2021.
11. محمد هاني، ياسين مراح، حدود سياسة الإصدار النقدي كآلية للتمويل غير التقليدي للموازنة العامة في الجزائر -دراسة تحليل لمضمون 10.17، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 04، مارس 2018.

أطروحات:

1. جواني صونيا، "أثر المخاطر المالية على كفاية رأس المال في البنوك التجارية -دراسة قياسية لعينة من البنوك السعودية خلال الفترة 2008-2021"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث، تخصص ادارة مالية، شعبة علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2024/2023.
2. شليق رابح، "أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الائتمانية في المصارف التجارية الجزائرية -دراسة قياسية تحليلية الفترة 2000/2017"، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2020/2019.
3. آسيا قاسيمي، "أثر العولمة على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، شعبة العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2015/2014.

المذكرات:

1. عبد الحكيم سويد، حسام معمري، "دور البنوك المتخصصة في تمويل المقالات الاستثمارية – دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ورقلة من الفترة (2017-2021)"، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، تخصص مالية وبنوك، قسم علوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2022/2021.
2. أسماء قلي، ندى تازير، "فعالية الشبابيك الإسلامية لدى البنوك التقليدية من خلال عمليات التمويل والاستثمار – دراسة حالة: الجزائر"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، قسم علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، 2020/2019.
3. فارس بوخروبة، عبد الحميد حمادي، "النظام المصرفي الجزائري ومدى تكييفه مع مقررات لجنة بازل"، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص تمويل التنمية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي1945، قالمة، 2017/2016.
4. سعيدي أمينة، بجين أمينة، "مركز المخاطر كهيئة رقابية ودورها في الحد من المخاطر القروض البنكية – دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة أدرار–، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص مالية مؤسسة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2016/2015.
5. بوسنة كريمة، "البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر –دراسة حالة البنوك الفرنسية–"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011/2010.
6. امحمدي دليلة، الحاج أحمد محمد، "الإصلاحات المصرفية في ظل قانون النقد والقرض 90-10 دراسة قياسية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2019/2018.

المحاضرات:

1. البنك المركزي، المفهوم النشأة والخصائص، المحاضرة الرابعة، قسم ادارة الأعمال، كلية العلوم الادارية، جامعة المستقبل، 2024/2023.

2. هادي خليل، "البنوك التجارية وظائفها، خلق الائتمان"، كلية إدارة الأعمال، جامعة المنارة.
3. رايس حدة، مرغاد لخضر، "رقابة البنك المركزي للبنوك الاسلامية في ظل نظام مصرفي معاصر"، قسم الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة.
4. المحاضرة رقم 04: تكملة المحور الأول: مدخل للتعريف بالبنك (الجزء الرابع).
5. بن عيسى أمينة، "محاضرات قانون النقد والقرض موجهة لطلبة السنة الثالثة اقتصاد نقدي وبنكي"، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم المالية والمحاسبة والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2023/2022.
6. أبوبكر خوالد، "محاضرات في قانون النقد والقرض"، مقياس قانون النقد والقرض، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2018/2017.
7. محاضرات مقياس قانون النقد والقرض الجزائري، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي.
8. بوسواك أمال، ملخص المحور الخامس: تقييم قانون النقد والقرض الجزائري.

الجرائد والقوانين

1. الجزائر، وزارة المالية، قانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر 14 أفريل 1990، الجريدة الرسمية، العدد 16 الصادر في 18 أفريل 1990
2. الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، نظام رقم 09-02 مؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1430 الموافق 26 مايو سنة 2009 يتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها، السنة 46، العدد 53، الصادر بتاريخ 13 سبتمبر 2009، ص18.
3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، نظام رقم 01-13 مؤرخ في 26 جمادى الأولى الموافق ل 8 أبريل سنة 2013 تحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية، السنة 50، العدد 29، الصادر بتاريخ 02 يونيو 2013، ص41-42.
4. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، نظام رقم 17-10 مؤرخ في 20 محرم عام 1439 الموافق 11 أكتوبر سنة 2017 يتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بقانون النقد والقرض، العدد 57، ص4.
5. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قانون رقم 23-09 مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444 الموافق 21 يونيو سنة 2023 يتضمن القانون النقدي والمصرفي، السنة 60، العدد 43، ص4-5.

6. النظام رقم 03/04 المؤرخ في 2004/03/04، المتعلق بإنشاء نظام التأمين على الودائع البنكية.

مواقع الانترنت:

1. مجد خضر، "تعريف البنك المركزي"، https://mawdoo3.com، 2024/03/24.
2. البنك المركزي في العصور المختلفة، هنداوي، https://www.hindawi.org/books/58379149/3/، 2024/05/01.

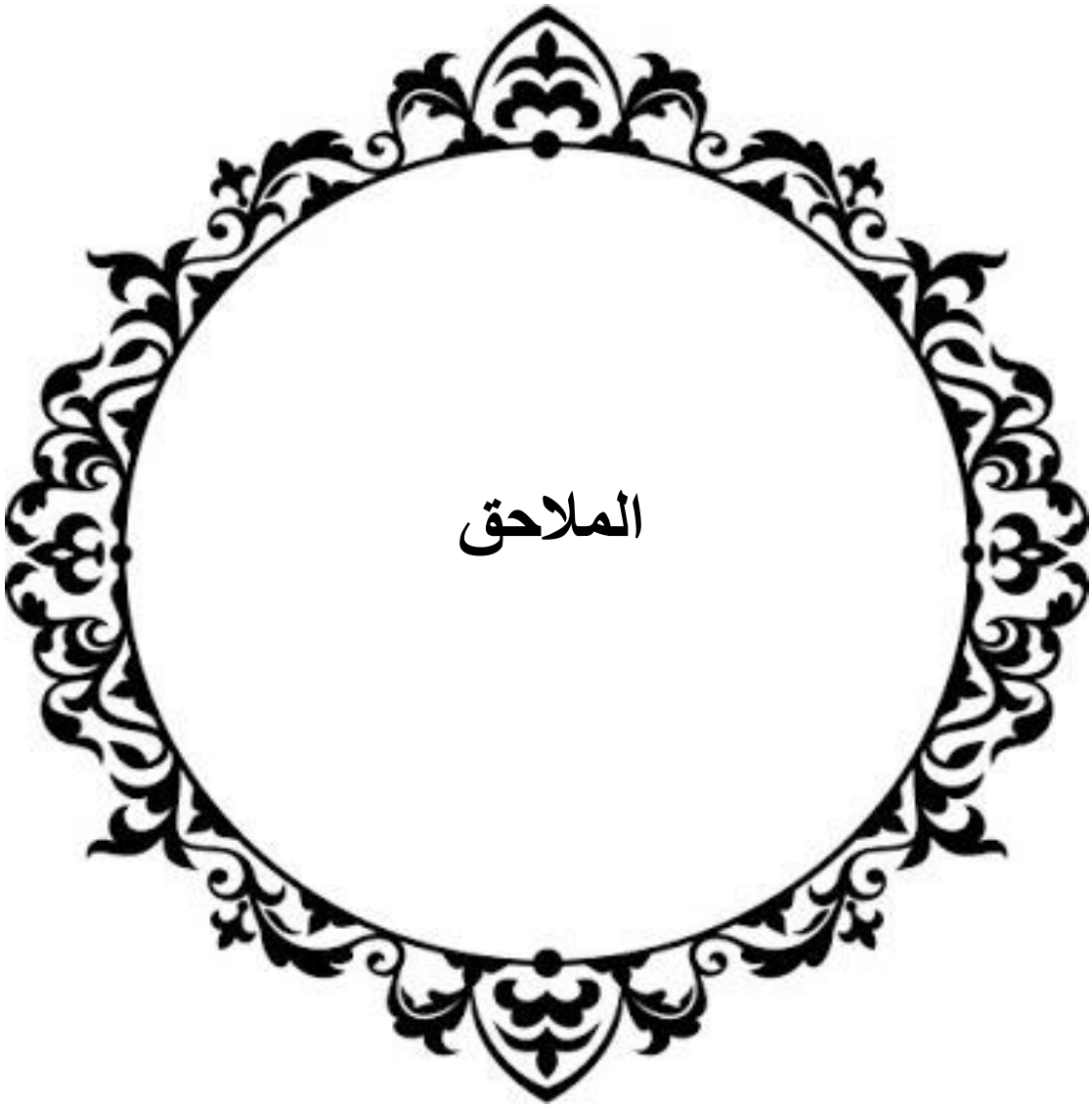

الملاحق

العدد 53
السّنة السادسة والأربعون

الأحد 23 رمضان عام 1430 هـ
الموافق 13 سبتمبر سنة 2009 م

الجمهوريّة الجزائريّة
الديمقراطيّة الشعبيّة

الجريدة الرسميّة

اتفاقات دوليّة ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وآراء ، مقرّرات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي
	سنة	سنة
النّسخة الأصليّة	1070,00 د.ج	2675,00 د.ج
النّسخة الأصليّة وترجمتها	2140,00 د.ج	5350,00 د.ج
		مزاد عليها بمقدار الإرسال

الإدارة والتحرير
الأمانة العامّة للحكومة

WWW.JORADP.DZ

الطّبع والاشتراك
المطبعة الرّسميّة

حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة
الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09
021.65.64.63
الفاكس 021.54.35.12
ح.ج.ب 50-3200 الجزائر
Télex : 65 180 IMPOF DZ
بنك الفلاحة والتنمية الرّيفيّة 060.300.0007 68 KG
حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن
بنك الفلاحة والتنمية الرّيفيّة 060.320.0600.12

ثمن النّسخة الأصليّة 13,50 د.ج
ثمن النّسخة الأصليّة وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.
المطلوب إرفاق الطّلبة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراك أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

اتفاقيات واتفاقات دولية

مرسوم رئاسيّ رقم 09 – 271 مؤرّخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009، يتضمن التصديق على الاتفاق المتعلق بالخدمات الجوية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة فيدرالية روسيا، الموقع بموسكو في 19 فبراير سنة 2008 3

أوامر

أمر رقم 09 – 01 مؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 (استدراك) 10

مراسيم تنظيميّة

مرسوم رئاسي رقم 09 – 297 مؤرّخ في 19 رمضان عام 1430 الموافق 9 سبتمبر سنة 2009، يتضمن إحداث مجلس استشاري للجالية الوطنية بالخارج وتنظيمه وسيره 10

مرسوم رئاسي رقم 09 – 298 مؤرّخ في 19 رمضان عام 1430 الموافق 9 سبتمبر سنة 2009، يتضمن إحداث باب وتعويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف 13

مرسوم رئاسي رقم 09 – 299 مؤرّخ في 19 رمضان عام 1430 الموافق 9 سبتمبر سنة 2009، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة 14

مرسوم رئاسي رقم 09 – 300 مؤرّخ في 19 رمضان عام 1430 الموافق 9 سبتمبر سنة 2009، يتضمن الموافقة على عقود استغلال المحروقات المبرمة بمدينة الجزائر في 15 يوليو سنة 2009 بين الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات (ألنفط) وسوناطراك، شركة ذات أسهم 14

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الدفاع الوطني

قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 5 شعبان عام 1430 الموافق 27 يوليو سنة 2009، يتضمّن المصادقة على برنامج التكوين للحصول على شهادة الدّراسات المتخصصة في أمراض السكري بالمدرسة الوطنية للصّحة العسكريّة 15

وزارة الطاقة والمناجم

قرار مؤرّخ في 21 شعبان عام 1430 الموافق 12 غشت سنة 2009، يحدد سلم مقاييس الفرائط البيولوجية المنتظمة والفرائط الجيوفيزيائية والجيوكيميائية الجهوية 16

إعلانات وبلاغات

بنك الجزائر

نظام رقم 09 – 02 مؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1430 الموافق 26 مايو سنة 2009، يتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها 17

نظام رقم 09 – 03 مؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1430 الموافق 26 مايو سنة 2009، يحدد القواعد العامة المتعلقة بشروط البنوك المطبقة على العمليات المصرفية 23

العدد 29 — الأحد 23 رجب عام 1434 هـ
السّنة الخمسون — الموافق 2 يونيو سنة 2013 م

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي	الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي
	سنة	سنة
النسخة الأصلية	1070,00 د.ج	2675,00 د.ج
النسخة الأصلية وترجمتها	2140,00 د.ج	5350,00 د.ج

مراد عليها نفقات الإرسال

الإدارة والتحرير
الأمانة العامة للحكومة

WWW.JORADP.DZ

الطبع والاشتراك
المطبعة الرسمية

حي الياسمين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09
021.65.64.63
الفاكس 021.54.35.12
ح.ج.ب 50-3200 الجزائر
Télex : 65 180 IMPOF DZ
بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG
حساب العملة الأجنبية للمشتركين خارج الوطن
بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنتين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجانا للمشتركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيميّة

مرسوم رئاسي رقم 13-202 مؤرّخ في 17 رجب عام 1434 الموافق 27 مايو سنة 2013، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية 4

مرسوم رئاسي رقم 13-203 مؤرّخ في 17 رجب عام 1434 الموافق 27 مايو سنة 2013، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير مصالح الوزير الأول 4

مرسوم رئاسي رقم 13-204 مؤرّخ في 17 رجب عام 1434 الموافق 27 مايو سنة 2013، يتضمن إحداث بابين وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية 5

مرسوم رئاسي رقم 13- 205 مؤرّخ في 17 رجب عام 1434 الموافق 27 مايو سنة 2013، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي 7

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الدّفاع الوطني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 محرّم عام 1434 الموافق 10 ديسمبر سنة 2012، يحدد كيفيات سير التكوين للحصول على شهادة الدراسات المتخصصة في الطب الاستعجالي المنظّم بالمدرسة الوطنية للصحة العسكرية 7

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 محرّم عام 1434 الموافق 10 ديسمبر سنة 2012، يحدد كيفيات سير التكوين للحصول على شهادة الدراسات المتخصصة في طب الكوارث بالمدرسة الوطنية للصحة العسكرية 16

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 محرّم عام 1434 الموافق 10 ديسمبر سنة 2012، يحدد كيفيات سير التكوين للحصول على شهادة الدراسات المتخصصة في علم المناعة والمصلية بالمدرسة الوطنية للصحة العسكرية 24

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 محرّم عام 1434 الموافق 10 ديسمبر سنة 2012، يحدد كيفيات سير التكوين للحصول على شهادة الدراسات المتخصصة في أمراض المكري بالمدرسة الوطنية للصحة العسكرية 31

وزارة الدّاخلية والجماعات المحلية

قرار مؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 30 أبريل سنة 2013، يتضمن تفويض الإمضاء إلى المدير العام للإصلاح الإداري 36

وزارة العدل

قرار مؤرّخ في أوّل ربيع الثاني عام 1434 الموافق 12 فبراير سنة 2013، يتضمّن إنشاء فرع قضائي بدائرة اختصاص محكمة عين ولمان 36

قرار مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 24 مارس سنة 2013، يعدّل ويتمّم القرار المؤرّخ في 14 ذي الحجّة عام 1426 الموافق 14 يناير سنة 2006 الذي يحدّد عدد الاختبارات وطبيعتها وتشكيلة لجنة الاختبارات والقبول النهائي ومشتملات ملف الترشح للمسابقة الوطنية لتوظيف الطلبة القضاة 37

العدد 57 — الخميس 21 محرم عام 1439 هـ
السّنة الرابعة والخمسون — الموافق 12 أكتوبر سنة 2017 م

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي	الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي
	سنة	سنة
النسخة الأصلية	1090,00 د.ج	2675,00 د.ج
النسخة الأصلية وترجمتها	2180,00 د.ج	5350,00 د.ج

يراد عليها نفقات الإرسال

الإدارة والتحرير
الأمانة العامة للحكومة

WWW.JORADP.DZ

الطبع والاشتراك
المطبعة الرسمية

حي الياسمين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09
021.65.64.63
الفاكس 021.54.35.12
ح.ج.ب. 3200-50 الجزائر
Telex : 65 180 IMPOF DZ
بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG
حساب العملة الأجنبية للمشتركين خارج الوطن
بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنتين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين.
المطلوب إرفاق لطيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

قوانين

قانون رقم 17-10 مؤرخ في 30 محرم عام 1439 الموافق 11 أكتوبر سنة 2017، يتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض 4

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 17 -282 مؤرخ في 13 محرّم عام 1439 الموافق 4 أكتوبر سنة 2017، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الخارجية 5

مراسيم فردية

مراسيم رئاسية مؤرخة في 19 شوال عام 1438 الموافق 13 يوليو سنة 2017، تتضمن إنهاء مهام ولاة منتدبين 16

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمنان إنهاء مهام كتاب عامين في الولايات 16

مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان والي ولاية سعيدة 16

مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مفتشين عامين في ولايتين 16

مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام أمينين عامين لمقاطعتين إداريتين في ولايتين 16

مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام رؤساء دوائر في الولايات 17

مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مديرين للمنظمين والشؤون العامة في الولايات 17

مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مديرين للإدارة المحلية في ولايتين 17

مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مدير السياحة والصناعة التقليدية في ولاية قسنطينة 17

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمنان تعيين كتاب عامين في الولايات 18

مرسوم رئاسي مؤرخ في 22 شوال عام 1438 الموافق 16 يوليو سنة 2017، يتضمن تعيين أمناء عامين للمقاطعات الإدارية في الولايات 18

مرسوم رئاسي مؤرخ في 11 محرم عام 1439 الموافق 2 أكتوبر سنة 2017، يتضمن التجنيس بالجنسية الجزائرية 18

قرارات، مقررات، آراء

وزارة المالية

قرار مؤرخ في 18 رمضان عام 1438 الموافق 13 يونيو سنة 2017، يتعلق بمراجعة تعريفات الإتاوة التي تحصلها إدارة الجمارك مقابل الخدمات المتصلة باستعمال نظام الإعلام الآلي للجمارك من طرف المستخدمين 19

العدد 43 — الثلاثاء 9 ذو الحجة عام 1444 هـ
السنة الستون — الموافق 27 يونيو سنة 2023 م

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي	الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي
	سنة	سنة
النسخة الأصلية.....	1090,00 د.ج	2675,00 د.ج
النسخة الأصلية وترجمتها.....	2180,00 د.ج	5350,00 د.ج

يزاد عليها تعريفة الإرسال

الإدارة والتحرير
الأمانة العامة للحكومة

WWW.JORADP.DZ

الطبع والاشتراك
المطبعة الرسمية

حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة

الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92

الفاكس 023.41.18.76

ح ج ب cld 68 3200-50 الجزائر

بنك الفلاحة والتنمية الريفية 00 300 060000201930048

حساب العملة الأجنبية للمشتركين خارج الوطن

بنك الفلاحة والتنمية الريفية 003 00 060000014720242

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج

ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراك أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

قوانين

قانون رقم 23-09 مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444 الموافق 21 يونيو سنة 2023، يتضمن القانون المدني والمصرفي 4

قانون رقم 23-10 مؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1444 الموافق 26 يونيو سنة 2023، يعدل القانون رقم 83-278 المؤرخ في 26 يوليو سنة 1983 الذي يحدد قائمة الأعياد الرسمية 26

قانون رقم 23-11 مؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1444 الموافق 26 يونيو سنة 2023، يعدل ويتمم القانون رقم 83-12 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتقاعد 26

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 23-229 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1444 الموافق 18 يونيو سنة 2023، يتضمن منح وسام بدرجة "جدير" من مصطف الاستحقاق الوطني 27

مرسوم رئاسي رقم 23-230 مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1444 الموافق 20 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام عضو في الحكومة 28

مراسيم فردية

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام رئيسة دراسات بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار – سابقا 28

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مديرين للإدارة المحلية في ولايتين 28

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الضرائب في ولاية تندوف 28

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة السكن والعمران والمدينة 28

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمنان إنهاء مهام مديرين عامين لدواوين الترقية والتسيير العقاري في بعض الولايات 28

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير منتدب للسكن والعمران والمدينة والتجهيزات العمومية بالمقاطعة الإدارية بئر خادم في ولاية متابة 29

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمنان إنهاء مهام بوزارة الأشغال العمومية – سابقا 29

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الموارد المائية – سابقا 29

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الدراسات الاقتصادية والتخطيط بوزارة السياحة والصناعة التقليدية 29

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مفتش بوزارة السياحة والصناعة التقليدية 29

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مديرة التجهيزات الصحية بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات – سابقا 29

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1444 الموافق 17 يونيو سنة 2023، يتضمن تعيين مديرين للإدارة المحلية في ولايتين 30

تم بحمد الله